

السُّلْطَة الوَطْنِيَّة الفِلَسْطِينِيَّة



# الْقَوَاعِدُ الفِلَسْطِينِيَّة

الجُرِيدَة الرَّسْمِيَّة لِلسُّلْطَة الوَطْنِيَّة الفِلَسْطِينِيَّة

تصدَّر عَن


وِزَارَةِ القَوَاعِدِ وَالتَّشْرِيعِ بِوِزَارَةِ العَدْلِ

العدد السابع والعشرون ١٩ شعبان ١٤١٩ هـ ٨ ديسمبر ١٩٩٨ م

الإشتراك السنوي خمسة وعشرون دولاراً أو ما يعادلها بالعملة المحلية

المراسلات: وزارة العدل - ديوان القنصلية والتشريع

غزة - تليفون: ٨٢٩١١٨ - ٧. فاكس: ٨٦٢١٠٩ - ٧.



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

ديسمبر ١٩٩٨

الوقائع الفلسطينية

العدد السابع والعشرون

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٥	قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨ بشأن المدن والمناطق الصناعية الحرة.	-١
٢٨	قانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٨ بشأن التعليم العالي.	-٢
٤٦	قرار رقم (٣٤) لسنة ١٩٩٨ بشأن تعيين السيد / نايف علي سويطات.	-٣
٤٧	قرار رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٨ بشأن تعيين السيد / ركاد محمود سالم.	-٤
٤٨	قرار رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٨ بشأن تعيين السيد / حسام الدين أبو شعبان	-٥
٤٩	قرار رقم (٣٧) لسنة ١٩٩٨ بشأن حل الهيئة الخيرية لمساعدة أبناء القطاع.	-٦
٥١	قرار رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٨ بشأن إنشاء مؤسسة مياه عين السلطان / أريحا.	-٧
٥٣	قرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٨ بشأن تعديل رسوم إنتقال الأراضي.	-٨
٥٧	كشوفات تصحيح أسماء في سجلات المواليد صادر عن وزارة الداخلية.	-٩
٩٥	إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون - بإلغاء تسجيل جمعيات تعاونية.	-١٠
١٦٠	إعلان صادر عن سلطة النقد بأسماء المصارف التي حصلت على ترخيص بمزاولة الأعمال المصرفية في فلسطين.	-١١



## قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨م

### بشأن المدن والمناطق الصناعية الحرة

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على عرض وزير الصناعة،

بناء على مقتضيات المصلحة العامة،

وبعد الإطلاع على المشروع المقدم من مجلس الوزراء،

وبعد موافقة المجلس التشريعي،

أصدرنا القانون التالي:

#### الفصل الأول

#### تعريف وأحكام عامة

#### مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات التالية، المعاني

المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الوزير: وزير الصناعة.

الوزارة: وزارة الصناعة.

الهيئة: الهيئة العامة للمدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الهيئة.

مقدم الطلب: أي شخص طبيعي أو اعتباري مؤهل وفقاً للأنظمة واللوائح بالتقدم بطلبات بموجب هذا القانون لتخصيص منطقة في فلسطين لتكون مدينة أو منطقة حرة صناعية.

المدينة الصناعية: منطقة محددة جغرافياً تنشأ بموجب هذا القانون وتخصص لخدمة مستفيد واحد أو أكثر وذلك لتنفيذ نشاطات تصديرية، ويكون لها أحكام خاصة للجمارك والضرائب يكفلها هذا القانون.

المنطقة الصناعية الحرة: منطقة محددة جغرافياً تنشأ بموجب هذا القانون وتخصص لخدمة مستفيد واحد أو أكثر وذلك لتنفيذ نشاطات تصديرية، ويكون لها أحكام خاصة للجمارك والضرائب يكفلها هذا القانون.

مشروع تصنيع: أي مشروع مرخص له للعمل داخل مدينة صناعية وينتج سلعة جديدة عن طريق عمليات تحويل المواد العضوية و/ أو غير العضوية الى منتجات جديدة بتغيير حجمها أو شكلها أو طبيعتها أو جودتها وذلك باستخدام وسائل يدوية

أو آلية أو تجميع القطع بحيث تصبح منتجاً آخر ويشمل  
تغليف المنتوجات.

المشروع المرخص: أي مشروع تصنيع مرخص له للعمل داخل منطقة صناعية  
حرة.

شهادة المنطقة شهادة صادرة عن الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون تفيد  
الصناعية الحرة: أنه يحق لمشروع مرخص أن يبدأ بالعمل في منطقة صناعية  
حرة.

المطور: الجهة المؤهلة والمبرم معها عقد امتياز طبقاً لهذا القانون من  
أجل تطوير وإدارة مدينة صناعية.

عقد الامتياز: الاتفاق الذي يبرم بين المطور والهيئة من أجل إنشاء أو  
تطوير وإدارة مدينة صناعية و / أو منطقة صناعية حرة.

قرار التخصيص: القرار الذي يتخذه مجلس الوزراء بمقتضى أحكام هذا  
القانون بشأن تخصيص مدينة صناعية و / أو منطقة  
صناعية حرة في فلسطين.

النافذة الاستثمارية: الهيئة أو أي من مكاتبها الذي يقع ضمن المدينة الصناعية  
و / أو المنطقة الصناعية الحرة والذي يستطيع المستثمر  
الحصول منه على جميع الأذونات والرخص والتسجيلات  
الرسمية التي يحتاج إليها مشروعه.

**مادة (٢)**

تنشأ بمقتضى أحكام هذا القانون في فلسطين هيئة تسمى " الهيئة العامة للمدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة " تكون لها الشخصية الاعتبارية المستقلة وتتمتع بالأهلية القانونية التي تكفل لها تحقيق أغراضها وممارسة نشاطها وفقاً لأحكام القانون.

**مادة (٣)**

تعتبر الهيئة النافذة الاستثمارية في المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة.

**مادة (٤)**

يكون المقر الرئيس للهيئة مدينة القدس، والمقر المؤقت في أي مكان تحدده السلطة الوطنية، ولها أن تفتح فروعاً في أي مكان في فلسطين.

**الفصل الثاني****أهداف ومهام الهيئة****مادة (٥)**

**تختص الهيئة بالمهام التالية:**

١- وضع سياسة عامة شاملة لإنشاء وتطوير المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة في فلسطين.



- ٢- تقديم الإقتراحات والخطط والتوصيات لمجلس الوزراء بشأن إنشاء وتطوير وإدارة أي مدينة صناعية أو منطقة صناعية حرة في فلسطين.
- ٣- قبول واستلام الطلبات الخاصة بإنشاء المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة بقصد إقامة المشاريع الصناعية ورفعها مع توصياتها لمجلس الوزراء.
- ٤- النظر في طلبات الجهات المختلفة بشأن الترخيص للعمل في مدينة صناعية و/ أو منطقة صناعية حرة، ومنح شهادات المنطقة الصناعية الحرة للمستثمرين.
- ٥- تطوير المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة مباشرة أو بواسطة المطورين.
- ٦- إعداد الخطط والبرامج الخاصة لتطوير المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة وتنميتها.
- ٧- إقامة المرافق العامة التي تتطلبها المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة بنفسها أو بواسطة الغير.
- ٨- تحديد الرسوم مقابل الخدمات التي تقدمها الهيئة للمدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة وقواعد تحصيلها بموجب قانون.
- ٩- إبرام العقود والاتفاقيات وقبول الإعانات والهبات التي تقدم لها بما لا تتعارض مع أحكام هذا القانون.

- ١٠- المصادقة على الموازنة العامة السنوية للهيئة ورفعها للجهات المعنية لإقرارها وفق الأصول.
- ١١- إختيار المطورين وإبرام العقود معهم.
- ١٢- مراقبة أداء وتطور المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة، ونشر التقارير المتعلقة بها.
- ١٣- العمل على تنفيذ الإتفاقيات المحلية والإقليمية المبرمة بشأن أي أمر من الأمور الواردة في هذا القانون.

### الفصل الثالث

#### مجلس الإدارة

##### مادة (٦)

أ- يكون للهيئة مجلس إدارة يتكون من أحد عشر عضواً على الوجه التالي:

١- وزير الصناعة رئيساً

٢- ممثل عن كل من:

أ- وزارة الاقتصاد والتجارة نائباً للرئيس

ب- وزارة المالية أميناً للسر

ج- وزارة الصناعة عضواً

د- وزارة التخطيط والتعاون الدولي عضواً

هـ- وزارة الحكم المحلي عضواً

و- وزارة الدولة لشؤون البيئة عضواً

٣- أربعة ممثلين منهم إثنان (٢) من المطورين واثنان (٢) عن الغرف التجارية والصناعية والإتحادات الصناعية.

ب- ينسب ممثلو المطورين والغرف التجارية والصناعية والاتحادات الصناعية من جهاتهم التمثيلية، ويصدر قرار من رئيس السلطة الوطنية بأسماء أعضاء مجلس الإدارة بناء على تنسيب مجلس الوزراء.

#### مادة (٧)

تستمر عضوية ممثلي المطورين والغرف التجارية والصناعية والإتحادات الصناعية في مجلس الإدارة لمدة سنتين يجري بعدها ترشيح من يحل محلهم، ويجوز إعادة تنسيب الأعضاء الذين انتهت مدة عضويتهم من قبل الهيئات التي يمثلونها على أن يبقى عضو المجلس الذي انتهت عضويته محتفظاً بعضويته في المجلس إلى أن يجري ترشيح آخر مكانه.

#### مادة (٨)

يفقد عضويته في المجلس من أدين بجرم مخل بالشرف أو الأمانة أو جرى إشهار إفلاسه أو أدين بأي جرم بموجب قوانين الشركات المعمول بها.

**مادة (٩)**

على أعضاء مجلس الإدارة والعاملين بالهيئة المحافظة على سرية سير العمل بها لدى ممارستهم لأعمالهم.

**مادة (١٠)**

في سبيل تحقيق أهداف ومهام الهيئة يتولى مجلس الإدارة الصلاحيات التالية:

١- المصادقة على خطة العمل التي تدير عليها الهيئة في إطار السياسة العامة المحددة لها.

٢- الإشراف على أراضي المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة، وعلى الجهات العاملة فيها، ونشر التقارير الدورية بهذا الخصوص.

٣- الدعاية والترويج للمدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة محلياً ودولياً بهدف زيادة الاستثمارات فيها والتعاون مع الجهات المختصة فيما يتعلق بذلك.

٤- وضع اللوائح المنظمة لعمل الهيئة داخل المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة فيما يتعلق بالنواحي المالية والإدارية والفنية.

٥- ترشيح مدير عام للهيئة.

٦- وضع السياسة العامة لاستخدام العاملين في الهيئة وتحديد سلم رواتبهم.

٧- الموافقة على استخدام الخبراء والمستشارين.

- ٨- إصدار سندات الدين المختلفة ضمن الشروط العامة المعمول بها وفق القانون.  
٩- إصدار القرارات اللازمة فيما يتعلق بمهام الهيئة.

### مادة (١١)

- أ- يكون للهيئة مدير عام يعين بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب مجلس الإدارة.
- ب- يشارك المدير العام في اجتماعات مجلس الإدارة وفي مناقشاته دون أن يكون له حق التصويت.
- ج- يعتبر المدير العام المسئول التنفيذي للهيئة ويقوم بالمهام التالية:
- ١- تنفيذ سياسات الهيئة كما يحددها مجلس الإدارة.
  - ٢- تنظيم العمليات اليومية للهيئة والإشراف عليها.
  - ٣- رفع تقارير لمجلس الإدارة بصورة منتظمة حول عمليات الهيئة وأدائها.
  - ٤- المشاركة في الأنشطة المتعلقة بعمل الهيئة داخل فلسطين وخارجها.
  - د- يحدد بقرار من مجلس الإدارة الراتب والحقوق المالية الأخرى للمدير العام.
  - هـ- لا يجوز للمدير العام أن يكون طرفاً أو أن تكون له أية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أي مشروع تصنيع أو مشروع مرخص أو أي عقد تبرمه الهيئة.

**مادة (١٢)**

يحق لمجلس الإدارة تفويض المدير العام للهيئة ببعض مهامه والاستعانة بأي لجان متخصصة أخرى أو أشخاص ذوي خبرة.

**مادة (١٣)**

يجتمع مجلس الإدارة مرة واحدة على الأقل كل شهر بدعوة من رئيس المجلس أو نائبه في حالة غيابه، ويكون اجتماعه قانونياً إذا حضرته أغلبية الثلثين لعدد أعضائه ومن بينها الرئيس أو نائبه، وتتخذ قرارات المجلس بأكثرية الحاضرين وعند تساوي الأصوات يرجح الذي بجانبه الرئيس، ويجوز دعوة المجلس لاجتماع طارئ بناء على دعوة مدير عام الهيئة بعد موافقة رئيس المجلس.

**مادة (١٤)**

إذا كانت هناك أية مصلحة لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة فيما يتعلق بأي طلب يقدم للهيئة من شخص مؤهل أو مطور لتخصيص مدينة صناعية و / أو منطقة صناعية حرة أو تطويرها أو الترخيص لأي مشروع فيها، وجب عليه الإفصاح عن ذلك خطياً للمجلس ولا يجوز له المشاركة في أي قرار أو توصية صادرة عن الهيئة فيما يتعلق بذلك الطلب.

## الفصل الرابع

### المالية

#### مادة (١٥)

تتكون الموارد المالية للهيئة مما يلي:-

- ١- المبالغ المخصصة للهيئة في الموازنة العامة للسلطة الوطنية.
- ٢- الرسوم المترتبة على منح التراخيص للمدن الصناعية و / أو المناطق الصناعية الحرة.
- ٣- الغرامات المالية التي تتحصل لها وفق أحكام القانون.
- ٤- المنح والقروض التي تقدمها الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المحلية والأجنبية.
- ٥- أية عائدات أخرى يتم تحصيلها وفق أحكام هذا القانون.

#### مادة (١٦)

تورد جميع مدخولات وإيرادات الهيئة إلى حساب خاص تحت إشراف وزارة المالية يتبع حساب الخزينة العامة، وتخصص للهيئة موازنة خاصة ضمن الموازنة العامة السنوية للسلطة الوطنية تكون جميع نفقات الهيئة من خلالها.

**مادة (١٧)**

تتبع الهيئة في تنظيم حساباتها وسجلاتها أصول ومبادئ المحاسبة الدولية ويعين مجلس الإدارة مدقق حسابات قانونياً لمراقبة وتدقيق حسابات وسجلات الهيئة.

**الفصل الخامس****إنشاء المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة****مادة (١٨)**

للهيئة مباشرة أو بناء على طلب مقدم إليها أن توصي لمجلس الوزراء بإصدار قرار تخصيص أي مكان مناسب من فلسطين ليكون مدينة صناعية و / أو منطقة صناعية حرة وإذا كانت أراضي المدينة الصناعية أو المنطقة الصناعية الحرة مقامة على أرض مستأجرة فلا يجوز أن تتعدى مدة الإيجار فيها عن تسعة وأربعين عاماً.

**مادة (١٩)**

تقدم الطلبات من قبل المؤهلين لتخصيص مدينة صناعية و / أو منطقة صناعية حرة إلى المدير العام للهيئة والذي بدوره يرفعها خلال ثلاثة أسابيع من تاريخ تقديم الطلب لمجلس الإدارة لاتخاذ التوصية اللازمة بشأنها ورفعها إلى مجلس الوزراء خلال مدة أقصاها ستون يوماً اعتباراً من تاريخ تقديم الطلب.



**مادة (٢٠)**

يصدر مجلس الوزراء بناء على توصية مجلس الإدارة قراره بتخصيص المدينة الصناعية و / أو المنطقة الصناعية الحرة خلال مدة شهر اعتباراً من تاريخ إحالة التوصية إليه وفي حال الرفض يكون القرار مسبباً وليس لصاحب الشأن حق التظلم من هذا القرار.

**مادة (٢١)**

يحدد قرار مجلس الوزراء موقع المدينة الصناعية و / أو المنطقة الصناعية الحرة ومساحتها وحدودها حسب الخريطة المعدة لذلك ونشاطاتها وإعداد وسائل مراقبتها بشكل يفي بالمطلوب وينشر القرار في الصحف المحلية وتعطى مدة ثلاثين يوماً من تاريخ نشر القرار للإعتراض على القرار أمام المحاكم المختصة.

**الفصل السادس****تطوير المدن الصناعية و / أو****المناطق الصناعية الحرة وتشغيلها****مادة (٢٢)**

بما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون للمجلس منح امتياز تطوير المدينة الصناعية و / أو المنطقة الصناعية الحرة لأي مطور بموجب عقد امتياز لتطويرها وإدارتها على أن يكون المطور شركة أو هيئة عامة أو خاصة أو مختلطة

مسجلة في فلسطين.

#### مادة (٢٣)

يشترط في المطور أن يكون مقتدرًا مالياً وفنياً ويفضل من كانت لديه خبرة سابقة في تطوير وتشغيل المدن الصناعية و / أو المناطق الصناعية الحرة.

#### مادة (٢٤)

إذا عجز المطور الملتزم عن تطوير وتشغيل المدينة الصناعية أو المنطقة الصناعية الحرة يجوز له بموافقة الهيئة تفويض غيره في القيام بواجباته المبينة في عقد الإمتياز .

#### مادة (٢٥)

تحدد الهيئة شروط عقد الامتياز ومدته والمخطط الرئيس والمواصفات العامة للأبنية والبنية التحتية للمدينة الصناعية أو للمنطقة الصناعية الحرة وكيفية تشغيلها والمحافظة عليها ونوعية النشاطات وأداء الخدمات فيها وتطويرها وفقاً للأنظمة والتعليمات الخاصة بعقد الامتياز .

#### مادة (٢٦)

تخضع المدينة الصناعية أو المنطقة الصناعية الحرة لمراقبة وإشراف الهيئة من أجل التحقق من تنفيذ شروط عقد الامتياز وأداء الخدمات لها بالشروط المتفق عليها بين الهيئة والمطور وعند نشوء أي خلاف في ذلك يلجأ الطرفان للتحكيم

طبقاً لأحكام القانون.

#### مادة (٢٧)

ينتهي عقد الإمتياز بانتهاء مدته أو الإنتهاء من إقامة المدينة الصناعية أو المنطقة الصناعية الحرة بالشروط المتفق عليها في عقد الامتياز وتحال المدينة الصناعية أو المنطقة الصناعية الحرة بانتهاء عقد الامتياز وبما لا يجحف بحقوق الغير للهيئة بكل ما فيها وما عليها من منشآت ومشاريع وموجودات مملوكة للمطور ولا يجوز تعديل عقد الامتياز أو إحالته لشخص ثالث إلا بموافقة مجلس الإدارة.

#### مادة (٢٨)

للمطور بالتفويض والتنسيق مع مجلس الإدارة أن يروج بالدعاية للمدينة الصناعية أو للمنطقة الصناعية الحرة بقصد جلب المستثمرين وأصحاب الأعمال وأن يتعاقد مع أي من الهيئات العامة أو الخاصة بقصد القيام بأعمال الدعاية وفقاً لأحكام هذا القانون وأي قانون آخر معمول به في فلسطين.

#### مادة (٢٩)

على المطور أن يحافظ بحالة جيدة على البنية التحتية والمرافق الأخرى اللازمة لتشغيل المدينة الصناعية أو المنطقة الصناعية الحرة، وعليه أن يتعامل مع جميع المشاريع المرخصة في تلك المدينة الصناعية أو المنطقة الصناعية الحرة بنفس المعايير وبلا تفرقة بينها لأي سبب من الأسباب.

## الفصل السابع

### الإجراءات داخل المنطقة الصناعية الحرة

#### مادة (٣٠)

لا يجوز لأي جهة القيام بأي نشاط صناعي داخل المنطقة الصناعية الحرة إلا بشهادة المنطقة الصناعية الحرة التي تخولها للعمل في منطقة صناعية حرة واحدة.

#### مادة (٣١)

تقدم طلبات الحصول على شهادات منطقة صناعية حرة من أصحاب المشاريع إلى مدير عام الهيئة الذي يقوم بعرضها على مجلس الإدارة في مدة أقصاها شهر من تاريخه، وعلى مجلس الإدارة أن يبت في الطلبات المقدمة له خلال أسبوعين من تاريخ عرضها وفي حالة الرفض يجب أن يكون مسبباً.

#### مادة (٣٢)

يجوز لمقدم الطلب الذي رفض طلبه طبقاً للمادة (٣١) أن يتقدم بطلب لإعادة النظر فيه أمام نفس مجلس الإدارة خلال ستة أشهر من تاريخ رفض طلبه فإذا رفض للمرة الثانية يحق لمقدم الطلب الطعن في قرار الرفض أمام المحكمة المختصة.

**مادة (٣٣)**

تسحب شهادة المنطقة الصناعية الحرة إذا ثبت أن صاحب المشروع قد خالف شروطها أو إذا انقضت مدة ستة شهور من تاريخ منحها دون أن يبدأ صاحب المشروع المرخص العمل به فعلاً وما لم يبين الأسباب المقنعة التي حالت دون التشغيل.

**مادة (٣٤)**

لا تمنح شهادة المنطقة الصناعية الحرة إلا للأشخاص أو الهيئات المسجلة في فلسطين والتي يكون غايتها العمل في المنطقة الصناعية الحرة.

**الفصل الثامن****قواعد إدخال البضائع وإخراجها****في المنطقة الصناعية الحرة****مادة (٣٥)**

يحق لأصحاب المشاريع المرخصة القيام بأي نشاطات صناعية أو تصديرية أو أي نشاطات إضافية بما فيها الخدمات ضمن الحدود المرخص بها.

**مادة (٣٦)**

يجوز لصاحب المشروع المرخص أن يبيع ما لا يزيد عن ٢٠٪ من إنتاج مشروعه في السوق المحلي على أن تخضع جميع المواد الداخلة في صناعة هذا الإنتاج

المباع في السوق المحلي للرسوم والضرائب الجمركية إذا ما وجد في السوق المحلي إنتاج محلي مشابه.

فإذا لم يوجد إنتاج محلي مشابه له يتم دفع ٨٠٪ من قيمة الرسوم والضرائب الجمركية المفروضة على تلك المواد.

#### مادة (٣٧)

تعامل جميع السلع والبضائع اللازمة لاستخدام مشروع مرخص في المنطقة الصناعية الحرة والتي تودع للتخزين في مخازن دائرة الجمارك كأنها مستوردة إلى المنطقة الصناعية الحرة.

#### مادة (٣٨)

تعفى من الرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم الملحقه بها ورخص الاستيراد جميع البضائع والمواد والمهمات والآلات ووسائل النقل المستوردة من الخارج لداخل المنطقة الصناعية الحرة بقصد استعمالها داخل المنطقة الصناعية الحرة أو أي مشروع صناعي فيها.

#### مادة (٣٩)

لا تخضع البضائع والمنتجات المحلية التي يجري توريدها إلى المنطقة الصناعية الحرة من سائر الأراضي الفلسطينية الأخرى لأي إجراءات أو ضرائب أو رسوم مقررّة.

**مادة (٤٠)**

لا تخضع للقواعد والإجراءات المقررة قانوناً للتصدير ولضريبة الصادر وغيرها من الضرائب جميع البضائع والمنتجات المصنعة في المناطق الصناعية الحرة التي تصدر للخارج.

**مادة (٤١)**

تعتبر الأصول المنشأة التي تنقل من المناطق الصناعية الحرة والتي يتم إدخالها الى الأسواق الفلسطينية وكأنها مستوردة بتاريخ إخراجها من المناطق الصناعية الحرة ويستوفى عنها كافة الرسوم الجمركية والضرائب والبدلات الحكومية أما البضائع التي تنتقل من منطقة صناعية حرة إلى أخرى أو إلى مخازن تحت سيطرة الجمارك فلا تعتبر بضائع مستوردة.

**الفصل التاسع****حقوق وواجبات المشاريع المرخصة****مادة (٤٢)**

بالإضافة إلى أي حقوق أخرى مضمونة في أي قانون آخر يكون لأصحاب المشاريع المرخصة حرية تحديد أسعار إنتاجهم وخدماتهم وجلب الخدمات والبضائع اللازمة لهم من داخل البلاد أو خارجها وحرية التصرف ببيع مشاريعهم.

## مادة (٤٣)

يلتزم أصحاب المشاريع المرخصة بما يلي:-

- ١- حصر نشاطاتهم المبينة في الترخيص المحدد بشهادة المنطقة الصناعية الحرة الممنوحة لكل منهم أو أي نشاطات إضافية طبقاً للمادة (٣٥) من هذا القانون، ويجوز تعديل نوعية النشاط في المنطقة بعد موافقة الهيئة على ذلك.
- ٢- تقديم أي مستندات أو سجلات أو حسابات للهيئة إذا ما طلب منها ذلك بقصد إجراء أي عمليات إحصائية.
- ٣- التقيد بأي تعليمات أو أنظمة توضع لتشغيل المناطق الصناعية الحرة أو لمراعاة النظام وتوفير الأمن داخل المنطقة الصناعية الحرة.
- ٤- تبليغ الهيئة كتابياً بقرار صاحب المشروع تصفية مشروعه وإنهائه قبل ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ تنفيذ قرار التصفية أو الإنهاء.

## مادة (٤٤)

على صاحب المشروع تصفية مشروعه من المنطقة الصناعية الحرة خلال ستة أشهر من تاريخ توقفه عن العمل بدون مبرر فإذا لم يفعل يحق للهيئة بالتنسيق مع دائرة الجمارك بعد مضي المدة المذكورة بيعه بطريقة المزاد حيث يجري خصم كافة الالتزامات والديون المترتبة على المشروع إن وجدت من الثمن ويحول الباقي لحسابه الخاص.



**الفصل العاشر****التعامل بالنقد الأجنبي****مادة (٤٥)**

لا يخضع التعامل بالنقد الأجنبي أو الإحتفاظ به داخل المنطقة الصناعية الحرة لأية قيود ويجوز إدخال أي نقد أجنبي من المنطقة الصناعية الحرة إلى أية جهة بالأراضي الفلسطينية الأخرى أو العكس.

**مادة (٤٦)**

يجوز للبنوك أو فروعها المعتمدة في المنطقة الصناعية الحرة قبول الدفع بأي عملات أجنبية من أي شخص طبيعي أو اعتباري وفتح حسابات بهذه العملات بأسماء المودعين وللمودعين حق استخدام أرصدة هذه الحسابات بالنقد الأجنبي دون أية قيود.

**مادة (٤٧)**

ضريبة الدخل على المشاريع المرخصة أو المشاريع التصنيعية أو أعمال المطورين تكون طبقاً لما هو محدد في الأنظمة الصادرة بموجب هذا القانون أو بموجب أي قانون آخر أيهما أفضل لصالح تلك المشاريع.

## الفصل الحادي عشر

### العقوبات

#### مادة (٤٨)

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر يعاقب بغرامة لا تقل عن مائة دينار أردني ولا تزيد على ألف دينار أردني أو ما يعادلها من العملة المتداولة كل من يخالف أحكام هذا القانون أو أي نظام أو قرار صادر بمقتضاه.

#### مادة (٤٩)

لا ترفع الدعوى العمومية الناشئة عن الجرائم التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القانون الا بناء على طلب من وزير الصناعة ويجوز لمجلس إدارة الهيئة التصالح على الغرامات المنصوص عليها في المادة السابقة في أي مرحلة تكون عليها الدعوى.

## الفصل الحادي عشر

### أحكام ختامية

#### مادة (٥٠)

لوزير الصناعة بناء على تنسيب مجلس الإدارة إصدار التعليمات والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

**مادة (٥١)**

يضع المجلس اللوائح اللازمة لتطبيق أحكام هذا القانون، وتصدر بقرار من مجلس الوزراء وتنشر في الجريدة الرسمية.

**مادة (٥٢)**

للهيئة الطلب إلى المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة القائمة قبل صدور هذا القانون القيام بتوفيق أوضاعها وأحكام هذا القانون وذلك خلال مدة ستة أشهر والتنسيب إلى مجلس الوزراء بمنحها الإمتيازات التي يمنحها القانون.

**مادة (٥٣)**

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون . ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١١/٢/١٩٩٨ ميلادية

الموافق ١٣ / رجب / ١٤١٩ هجرية

**ياسر عرفات**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

## قانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٨م

### بشأن التعليم العالي

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على الصلاحيات المخولة له،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

وعلى ما قدمه وزير التعليم العالي،

وبعد موافقة المجلس التشريعي .

اصدرنا القانون التالي:

### الفصل الاول

#### تعريف ومبادئ عامة

#### مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات الواردة المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

- الوزارة: وزارة التعليم العالي.
- الوزير: وزير التعليم العالي.
- التعليم العالي: كل دراسة أكاديمية أو مهنية منتظمة في مؤسسة تعليم عال معترف بها لا تقل عن سنة دراسية كاملة أو فصلين دراسيين بعد الحصول على شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها.
- المؤسسة: كل مؤسسة تعليم عال تتولى التعليم العالي وفق أحكام هذا القانون.
- رئيس المؤسسة: رئيس مؤسسة التعليم العالي.
- مجلس المؤسسة: هو مجلس الجامعة المكون من الرئيس ونوابه والعمداء أو مجلس الكلية المكون من رئيسها ونائبه ورؤساء الأقسام.
- البرنامج التعليمي: مجموعة من المواد التعليمية لا تقل مدة تدريسها عن فصلين دراسيين في إحدى مؤسسات التعليم العالي.
- الترخيص: منح الوزارة الإذن بإنشاء مؤسسة تعليم عال تتولى تدريس برامج تعليمية محددة وفق أنظمة الترخيص.
- الإعتماد: إقرار الوزارة بأن الشخص الاعتباري المرخص من الوزارة هو مؤسسة تعليم عال مؤهلة للبدء بتدريس برامج تعليمية

محددة وفقاً لأنظمة الإعتاماد.

مصادقة الشهادات: تأشير الوزارة على الشهادة العلمية بأنها صحيحة حسب تعليمات المصادقة.

الاعتراف: إقرار الوزارة بقانونية وجود مؤسسة التعليم العالي الأجنبية وبرامجها طبقاً لقانون دولة مواطنيها، بما لا يتعارض مع هذا القانون والأنظمة المنبثقة عنه.

المعادلة: هي مكافأة الوزارة للدرجة العلمية بالدرجة العلمية الفلسطينية الموازية الممنوحة من قبل مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية بموجب هذا القانون.

البحث العلمي: أي نشاط منظم يقوم به باحث أو باحثون في مؤسسة تعليم عال أو مركز بحث بهدف تكوين المعرفة أو تطويرها أو نقلها أو استخدامها.

مركز البحث العلمي: مؤسسة تُنشأ للقيام بالأبحاث العلمية.

## مادة (٢)

التعليم العالي حق لكل مواطن تتوافر فيه الشروط العلمية والموضوعية المحددة في هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.

**مادة (٣)**

تتمتع مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث العلمي بالاستقلالية وفقاً لأحكام هذا القانون الذي يضمن حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والثقافي والفني وتعمل السلطة الوطنية على تشجيعها وإعانتها.

**الفصل الثاني****أهداف التعليم العالي****مادة (٤)**

يهدف التعليم العالي لتحقيق ما يلي:

- ١- فتح المجال أمام جميع الطلبة المؤهلين للإلتحاق بالتعليم العالي ومتابعة الكفاءات العلمية في الداخل والخارج وتنميتها.
- ٢- تشجيع حركة التأليف والترجمة والبحث العلمي ودعم برامج التعليم المستمر التي تقدمها مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية.
- ٣- تمكين المجتمع الفلسطيني من التعامل مع المستجدات العلمية والتكنولوجية والمعلوماتية واستثمارها وتطويرها.
- ٤- الإسهام في تلبية احتياجات المجتمع الفلسطيني من الكوادر البشرية المؤهلة في مختلف المجالات العلمية والثقافية.
- ٥- توثيق أطر التعاون العلمي مع الهيئات العلمية والدولية ودعم وتطوير

مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث العلمي.

٦- العناية بدراسة الحضارة العربية والإسلامية وإكساب الطلبة مهارات التفكير الناقد وتشجيع الإبداع والابتكار العلمي والقدرة على البحث والتقصي ومواكبة التقدم العلمي.

٧- تنمية القيم العلمية والروحية وتنشئة أفراد منتمين لوطنهم وعروبتهم وتعزيز روح التعاون والعمل الجماعي لدى الطلبة.

٨- الإسهام في تقدم العلم وصون الحريات ونزاهة البحث العلمي وبناء الدولة على أسس تضمن سيادة القانون واحترام الحقوق والحريات العامة.

### الفصل الثالث

#### صلاحيات الوزارة

##### مادة (٥)

وفقاً لأحكام هذا القانون تتولى الوزارة الصلاحيات والمسؤوليات

التالية:

١- التخطيط العام للتعليم العالي والبحث العلمي في ضوء احتياجات الوطن.

٢- تمثيل فلسطين في المؤتمرات الإقليمية والدولية في مجال التعليم العالي والبحث العلمي.

٣- عقد الإتفاقيات الحكومية الرسمية المتعلقة بتنظيم علاقات التعاون الدولية في



## مجال تطوير التعليم العالي.

- ٤- إعداد مشاريع القوانين والأنظمة وإصدار التعليمات اللازمة لتنظيم عمل جميع مؤسسات التعليم العالي والأجهزة التابعة للوزارة بشكل يضمن جودة الأداء والتطوير المستمر.
- ٥- الإشراف على مؤسسات التعليم العالي وفق أحكام هذا القانون والأنظمة التي تصدر بمقتضاه.
- ٦- اعتماد مؤسسات التعليم العالي وفق شروط الاعتماد المقررة في الأنظمة الصادرة بموجب أحكام هذا القانون.
- ٧- الترخيص بإنشاء مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية ضمن إطار الخطة العامة للتعليم العالي.
- ٨- الموافقة على افتتاح البرامج التعليمية في حقول التخصص المختلفة واعتمادها بموجب أنظمة الاعتماد.
- ٩- اعتماد مشروع مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية وبرامجها لدى الدول الشقيقة والصديقة.
- ١٠- تنسيق شؤون الوافدين من طلبة وأساتذة حسب الاتفاقيات والعقود المبرمة مع دولهم.
- ١١- الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي العربية والأجنبية وتشكيل اللجان

المختصة بذلك وتنظيم أعمال مكاتب خدمات الطلبة والإشراف على شؤونها ونشر الجداول الخاصة بأسماء وعناوين الجامعات المعترف بها وأي تعديل يطرأ عليها.

١٢- تحديد الشروط التي يسمح بموجبها لمؤسسات التعليم العالي الأجنبية فتح فروع أو مؤسسات لها في فلسطين ومنحها الرخص اللازمة لمزاولة عملها.

١٣- وضع السياسة العامة للبعثات والمنح والمساعدات الدراسية ومتابعة شؤونها داخل الوطن وخارجه، ووضع الأنظمة والتعليمات لتنفيذ هذه السياسة.

١٤- تنسيق المستشارين والمحققين لتوثيق العلاقات الثقافية مع الدول الشقيقة والصديقة.

١٥- توفير مصادر الأموال الإضافية اللازمة لاستكمال تغطية النفقات الخاصة بمؤسسات التعليم العالي الفلسطينية والبحث العلمي وتحديد أسس وآلية توزيعها.

١٦- التنسيق مع الوزارات والجهات المعنية في وضع أنظمة ترخيص مزاولة المهن التي تتطلب مؤهلات علمية.

١٧- تحديد المعدلات الدنيا في امتحانات شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها كأساس للقبول في مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية.

- ١٨- تحديد عدد الطلبة المسموح بقبولهم لدى كل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية وفق الأسس التي تعتمد بموجبها تلك المؤسسات وبرامجها التعليمية علي ضوء إمكانياتها.
- ١٩- الموافقة على عقد أية امتحانات عامة بعد الثانوية العامة تقرر مؤسسة التعليم العالي ضرورتها.
- ٢٠- معادلة وتصديق شهادات التعليم العالي وشهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها طبقاً لأنظمة المعادلة والتصديق.
- ٢١- تحديد رسوم الترخيص ومعادلة ومصادقة الشهادات.

### مادة (٦)

#### صلاحيات الوزير

- ١- الإشراف على أعمال الوزارة ودوائرها المختلفة والمسؤولية الكاملة عن تنفيذ جميع الصلاحيات المناطة بها بموجب أحكام هذا القانون والأنظمة التي تصدر بمقتضاه.
- ٢- تنسيب مجلس استشاري للتعليم العالي ويشكل بقرار من مجلس الوزراء. ويكون له نظامه الخاص.

## الفصل الرابع

### مؤسسات التعليم العالي

#### مادة (٧)

وفقاً لأحكام القانون تتمتع مؤسسات التعليم العالي بشخصية اعتبارية.

#### مادة (٨)

لكل مؤسسة تعليم عال حرم ذو حصانة وفقاً لأحكام القانون.

#### مادة (٩)

اللغة العربية هي اللغة الرسمية في مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية، ولها أن تقرر تدريس بعض المواد أو البرامج بلغات أخرى.

#### مادة (١٠)

### تصنيف مؤسسات التعليم العالي

١- تصنف مؤسسات التعليم العالي من حيث التأسيس إلى:

أ- مؤسسات التعليم العالي الحكومية وتنشأ بقرار من مجلس الوزراء الفلسطيني وتتبع للوزارة إدارياً ومالياً وقانونياً.

ب- مؤسسات التعليم العالي العامة وتنشأ بموجب أحكام هذا القانون.

ج- مؤسسات التعليم العالي الخاصة وتنشأ بموجب أحكام هذا القانون.

٢- تصنف مؤسسات التعليم العالي من حيث البرامج التعليمية التي تدرسها إلى:

أ- الجامعات: وهي المؤسسات التي تضم كل منها ما لا يقل عن ثلاث كليات جامعية وتقدم برامج تعليمية تنتهي بمنح درجة البكالوريوس " الدرجة الجامعية الأولى " وللجامعة أن تقدم برامج للدراسات العليا تنتهي بمنح درجة الدبلوم العالي أو الماجستير أو الدكتوراه، ويجوز لها أن تقدم برامج تعليمية تنتهي بمنح شهادة الدبلوم وفق أنظمة الدبلوم.

ب- الكليات الجامعية: وهي المؤسسات التي تقدم برامج تعليمية أكاديمية أو مهنية تنتهي بمنح درجة البكالوريوس وللكلية الجامعية أن تقدم برامج تعليمية و / أو مهنية و / أو تقنية لمدة سنتين أو ثلاث تنتهي بمنح شهادة الدبلوم وفق أنظمة الدبلوم.

ج- البولي تكنك: وهي المؤسسات التي تقدم برامج مهنية و / أو تقنية تنتهي بمنح شهادة الدبلوم وفق تعليمات الدبلوم وللبولي تكنك أن تقدم برامج تقنية و / أو مهنية وتنتهي بمنح درجة البكالوريوس و / أو " الماجستير أو الدكتوراه في التخصصات المهنية ، و / أو التقنية.

د- كليات المجتمع: وهي المؤسسات التي تقدم برامج تعليمية أكاديمية و / أو مهنية و / أو تقنية لا تقل مدة الدراسة فيها عن سنة دراسية واحدة تنتهي بمنح شهادة الدبلوم الأكاديمي أو المهني أو التقني وفق أنظمة الدبلوم.

**مادة (١١)**

لكل مؤسسة تعليم عال عامة مجلس أمناء ولكل مؤسسة تعليم عال خاصة مجلس إدارة ويجوز لكل مؤسسة تعليم عال حكومية تشكيل مجلس استشاري، على أن تحدد اختصاصات وصلاحيات هذه المجالس طبقاً لأنظمة خاصة لا تتعارض مع أحكام هذا القانون.

**مادة (١٢)**

بما لا يتعارض وأحكام هذا القانون تضع كل مؤسسة تعليم عال نظامها الداخلي الذي ينظم شؤونها، على أن يقترن هذا النظام بمصادقة الوزارة.

**مادة (١٣)**

يرأس كل مؤسسة تعليم عال شخص يتفرغ لهذه المهمة ولا يعمل لدى أية مؤسسة أو هيئة أخرى، على أن يكون رؤساء الجامعات من حملة مرتبة الأستاذية.

**الفصل الخامس****إدارة مؤسسات التعليم العالي****مادة (١٤)****إدارة مؤسسات التعليم العالي الحكومية:**

١- يكون لكل مؤسسة تعليم عال حكومية رئيس ومجلس المؤسسة ولها أن تشكل

## مجلساً استشارياً .

- ٢- يعين رئيس مؤسسة التعليم العالي الحكومية بقرار من رئيس السلطة الوطنية وكذا مجلسها الاستشاري بتنسيب من الوزير.
- ٣- تحدد صلاحيات رئيس المؤسسة ومجالسها وسائر الشؤون الخاصة بها بموجب نظام يصدر بمقتضى هذا القانون.
- ٤- تتبع مؤسسات التعليم العالي الحكومية للوزارة مباشرة إدارياً ومالياً وقانونياً.

## مادة (١٥)

## إدارة مؤسسات التعليم العالي العامة:

- ١- يتولى مسؤولية كل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي العامة مجلس أمناء ، ويديرها مجلس المؤسسة.
- ٢- تنظم كل مؤسسة تعليم عال عامة شؤونها وأسلوب عملها بأنظمة تصادق عليها الوزارة.
- ٣- تشرف الوزارة على هذه المؤسسات من خلال أنظمة الترخيص والاعتماد العام والخاص.
- ٤- تتلقى هذه المؤسسات جزءاً من الدعم المالي المخصص للتعليم العالي وفقاً للأنظمة والمعايير المعتمدة من قبل الوزارة لهذا الغرض على أن تقدم هذه

المؤسسات موازناتها وحساباتها الختامية للوزارة.

### مادة (١٦)

إدارة مؤسسات التعليم العالي الخاصة:

- ١- يتولى إدارة كل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة مجلس المؤسسة طبقاً للنظام الأساسي للمؤسسة .
- ٢- تنظم كل مؤسسة تعليم عال خاصة شؤونها وأسلوب عملها بأنظمة داخلية ، ويشترط ان تقترن هذه الأنظمة بمصادقة الوزارة .
- ٣- تخضع هذه المؤسسات من حيث تطبيق برامجها التعليمية ومؤهلات هيئاتها التدريسية إلى مراقبة وإشراف الوزارة بموجب أنظمة الترخيص والاعتماد .

### مادة (١٧)

الترخيص

وفقاً لأحكام هذا القانون :

- ١- يجوز لأي شخص أو هيئة ان تنشئ أو تفتتح مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي العامة أو الخاصة او تباشر تدريس برامج تعليمية فيها بعد الحصول على الترخيص اللازم بذلك من الوزارة .
- ٢- يلغى الترخيص بقرار مسبب من الوزير إذا ثبت ان المؤسسة فقدت أحد متطلبات الترخيص ولم تقم بتصحيح أو ضاعها خلال ستة أشهر على الأقل



من تاريخ مطالبتها بذلك خطياً .

### مادة (١٨)

#### الاعتماد

١- الاعتماد ويقسم إلى نوعين :

أ- الاعتماد العام : الإقرار بأهلية الشخص الاعتباري المرخص ليكون مؤسسة تعليم عال .

ب- الاعتماد الخاص : الإقرار بأهلية البرنامج ليكون برنامجاً تعليمياً يدرس في مؤسسات التعليم العالي .

٢- يبدأ الاعتماد العام بالموافقة على فتح مؤسسة تعليم عال إذا توافرت الشروط الواجبة لذلك .

٣- يبدأ الاعتماد الخاص بالموافقة على فتح برنامج أكاديمي إذا توافرت الشروط الخاصة بذلك ، وفق نظام الاعتماد ، ويمنح بعد تخرج الفوج الأول فيها في حال توفر جميع الشروط الواجبة لذلك .

### مادة (١٩)

#### الإشراف

مع مراعاة أحكام هذا القانون تتولى الوزارة الإشراف على مؤسسات

التعليم العالي من خلال :

- ١- مراقبة تطبيق أحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه والتزام هذه المؤسسات بالسياسة التعليمية وتوجيهات الوزارة بهذا الشأن .
- ٢- تزويد مؤسسات التعليم العالي بالمعلومات والإرشادات التي تساعد على الإحاطة بسياسة الوزارة التعليمية وتطبيقها .
- ٣- تصديق الشهادات والدرجات العلمية الصادرة عنها .

### الفصل السادس

#### الشهادات والدرجات العلمية ونظام الدراسة

##### مادة (٢٠)

- تمنح مؤسسات التعليم العالي ، كل ضمن اختصاصها الشهادات والدرجات العلمية التالية :-
- ١- الدبلوم: شهادة تمنح بعد إنهاء ثلاثين ساعة دراسية معتمدة على الأقل بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها حسب أنظمة الدبلوم .
  - ٢- البكالوريوس: درجة تمنح بعد إنهاء مائة وعشرين ساعة دراسية معتمدة وما يعادلها كحد أدنى بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها.
  - ٣- الدبلوم العالي: درجة تمنح بعد إنهاء ثلاثين ساعة دراسية معتمدة أو ما يعادلها كحد أدنى بعد الحصول على البكالوريوس .
  - ٤- الماجستير: درجة تمنح بعد إنهاء ست وثلاثين ساعة دراسية معتمدة او ما

يعادلها كحد أدنى بعد الحصول على البكالوريوس .  
٥- الدكتوراه : درجة تمنح بعد إنهاء خمس وأربعين ساعة دراسية  
معتمدة كحد أدنى بالإضافة إلى أطروحة الدكتوراه بعد الحصول على  
الماجستير.

### مادة (٢١)

نظام الدراسة المعتمد في مؤسسات التعليم العالي هو الدوام الفعلي  
المنتظم ويعمل بنظام الساعات الدراسية المعتمدة، ومؤسسات التعليم العالي  
المفتوح نظام خاص بها .

### الفصل السابع

#### مراكز البحث العلمي

### مادة (٢٢)

بتنسيب من الوزير وبقرار من رئيس السلطة الوطنية يتم تأسيس مجلس  
للبحث العلمي يساعد الوزارة في رسم سياستها بهذا الشأن .

### مادة (٢٣)

وفقاً لأحكام هذا القانون تسجل مراكز البحث العلمي لدى وزارة التعليم  
العالي التي تمنحها الصفة الرسمية لممارسة مهامها ، وذلك وفق نظام مراكز  
البحث العلمي .

**مادة (٢٤)**

توفق مراكز البحث العلمي وضعها طبقاً لأحكام هذا القانون خلال مدة أقصاها سنة من تاريخ نفاذ هذا القانون .

**مادة (٢٥)**

تشرف وزارة التعليم العالي على مراكز البحث العلمي بموجب نظام مراكز البحث العلمي .

**الفصل الثامن****أحكام انتقالية وختامية****مادة (٢٦)**

تسرى أحكام هذا القانون على كل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي القائمة في فلسطين والمعتمدة في سجلات وزارة التعليم العالي حين صدور هذا القانون .

**مادة (٢٧)**

١- تعتبر مرخصة حكماً جميع مؤسسات التعليم العالي القائمة في فلسطين والمثبتة في سجلات وزارة التعليم العالي الفلسطيني حين صدور هذا القانون.

٢- على مؤسسات التعليم العالي أن توفق أوضاعها وفقاً لأحكام هذا القانون

والأنظمة الصادرة بمقتضاه وذلك في مدة أقصاها سنة من تاريخ نفاذ هذا القانون .

**مادة (٢٨)**

تصدر الوزارة الأنظمة والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون .

**مادة (٢٩)**

يلغي هذا القانون جميع ما يتعارض مع أحكامه من القوانين والأنظمة الأخرى.

**مادة (٣٠)**

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه ، تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر بمدينة غزة ٢/١١/١٩٩٨ ميلادية

الموافق ١٣ / رجب / ١٤١٩ هجرية

**ياسر عرفات**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

## قرار رقم (٣٤) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

(١) يعين السيد / نايف علي نايف سويطات - مديراً عاماً في وزارة الشباب والرياضة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٧/١٩٩٨

**ياسر عرفات**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

## قرار رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / ركاد محمود سالم - مستشاراً في مكتب سيادة الرئيس.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٩/١٩٩٨

**ياسر عرفات**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

## قرار رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور / حسام الدين أبو شعبان - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١٩/٩/١٩٩٨

**ياسر عرفات**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية



## قرار رقم (٣٧) لسنة ١٩٩٨

بشأن حل الهيئة الخيرية لمساعدة أبناء القطاع

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قانون الجمعيات الصادر في ٢٩ رجب ١٣٢٧ هـ ولاسيما المادة (١٤) منه، وعلى النظام الأساسي للهيئة الخيرية لمساعدة أبناء القطاع ولاسيما المادة (٩) منه، وعلى عقد الإيجار المبرم بين هيئة بلدية غزة والهيئة الخيرية لمساعدة أبناء القطاع المؤرخ في ٣١/١٢/١٩٧٦م،

وعلى عقد الإيجار المبرم بين هيئة بلدية غزة ويمثلها حمزة التركماني وبين الهيئة الخيرية لمساعدة أبناء القطاع المؤرخ في ٤/٥/١٩٨١، وعلى العقد المبرم بين إدارة الحكومة والهيئة الخيرية لمساعدة أبناء القطاع.

قررنا ما يلي:

### مادة (١)

تُحل الهيئة الخيرية لمساعدة أبناء القطاع وتؤول جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة في كل من مركز رشاد الشوا الثقافي ومركز الأطراف الصناعية إلى بلدية غزة.

مادة (٢)

يؤول مبنى الهيئة الخيرية الواقع على شارع جمال عبد الناصر إلى السلطة الوطنية الفلسطينية.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره.

غزة في: ٢٠/٩/١٩٩٨م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

## قرار رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٨م بشأن إنشاء مؤسسة مياه عين السلطان / أريحا

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية  
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية  
بعد الإطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٦م بشأن إنشاء سلطة المياه.  
وعلى القرار رقم (٦٦) لسنة ١٩٩٧م بشأن النظام الداخلي لسلطة المياه الفلسطينية.  
وبناء على مقتضيات المصلحة العامة.  
قررنا ما يلي:-

### مادة (١)

تنشأ في منطقة أريحا مؤسسة تسمى مؤسسة مياه عين السلطان وتتبع سلطة المياه الفلسطينية.

### مادة (٢)

يكون المقر الرئيس للمؤسسة في مدينة أريحا - فلسطين.

### مادة (٣)

#### أهداف المؤسسة

١- تعمل المؤسسة على إقامة مشاريع مائية متطورة وتحسين طرق الري في

منطقة أريحا.

- ٢- تزويد منطقة أريحا بالمياه اللازمة لأغراض مياه الشرب والري الزراعي.
- ٣- بناء السدود المائية وتنفيذ عمليات حصاد المياه من أجل تغذية المياه الجوفية في منطقة أريحا، وزيادة كميات مياه الري للتوسع في المساحات الزراعية والعمل على توفير المياه الضائعة نتيجة للتبخر والتسرب.
- ٤- إتباع الأساليب الحديثة في عمليات الري، والترشيد في استهلاك كميات أقل من المياه بالتنسيق مع سلطة المياه الفلسطينية وبلدية أريحا.

#### مادة (٤)

تتولى سلطة المياه الفلسطينية الإشراف الإداري والمالي والتنظيمي ووضع النظام الداخلي للمؤسسة.

#### مادة (٥)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة

بتاريخ: ١٩٩٨/١١/٢ ميلادية

الموافق: ١٣ / رجب / ١٨١٤ هجرية

**ياسر عرفات**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

## قرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٨م

### بشأن تعديل رسوم انتقال الأراضي

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قانون انتقال الأراضي رقم ٢٩ لسنة ١٩٢٠ المعمول به في محافظات غزة ولا سيما المادة ١٦ منه،

وعلى نظام رسوم انتقال الأراضي لسنة ١٩٣٩ المعمول به في محافظات غزة،

وعلى قانون رسوم تسجيل الأراضي رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٨ المعمول به في محافظات الضفة الغربية،

وعلى الأمر رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٥٥م بشأن ضريبة الدفاع المدني المعمول به في محافظات غزة ولا سيما الفقرة (ز) من المادة (١)،

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٥م بشأن ضريبة التحرير المعمول به في محافظات غزة،

وعلى القرار رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٧م بشأن تعديل رسوم انتقال الأراضي،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

وعلى عرض وزير العدل،

**قررنا ما يلي:****مادة (١)**

يستمر العمل بالقرار رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٧م بشأن تعديل رسوم انتقال الأراضي فيما يتعلق بسائر معاملات انتقال الأراضي سواء بالبيع أو الهبة أو الوصية لمدة سنة ميلادية أخرى تبدأ من تاريخ سريان هذا القرار.

**مادة (٢)**

يستبدل بنص الفقرة (٨) من المادة الثالثة من نظام رسوم انتقال الأراضي لسنة ١٩٣٩م المعمول به في محافظات غزة النص التالي:-

**(٨) الإرث:**

١- يسجل الإرث لدى تقديم طلب مشفوع بقرار حصر الإرث الصادر من المحكمة المختصة بعد مراعاة البند (٢) من هذه الفقرة.

٢- إذا تم تسجيل الإنتقال بالإرث:

أ- خلال ستة أشهر بعد وفاة المالك المسجل فلا يستوفي أي رسم.

ب- بعد وفاة المالك المسجل بمدة تزيد على ستة أشهر يستوفي رسم قدره واحد في الألف من ثمن الملك حسب سعر السوق في الحالة التي يكون عليها حين تسجيله.

### مادة (٣)

يستبدل بنص الفقرتين أ، ب من البند الخامس بشأن الانتقال بالإرث المشار إليه في جدول الرسوم الملحق بقانون رسوم تسجيل الأراضي رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٨ المعمول به في محافظات الضفة الغربية النص التالي:-

أ- إذا تم تسجيل الانتقال بالإرث خلال ستة أشهر من تاريخ وفاة المورث فلا تستوفى أية رسوم.

ب- إذا تم تسجيل الانتقال بالإرث بعد الستة شهور الأولى من تاريخ وفاة المورث يستوفى رسم قدره واحد في الألف من قيمة المال.

### مادة (٤)

تعديل الرسوم المستوفاة عند نقل الرهن طبقاً للفقرة ٦ من المادة الثالثة من نظام رسوم انتقال الأراضي لسنة ١٩٣٩ م المعمول به في محافظات غزة والرسوم المستوفاة عند تحويل التأمين طبقاً للبند ١٢ المشار إليه في جدول الرسوم الملحق بقانون رسوم تسجيل الأراضي رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٨ م المعمول به في محافظات الضفة الغربية لتصبح نصف في الألف.

### مادة (٥)

يعمل بهذا القرار لمدة سنة ميلادية واحدة تبدأ من تاريخ سريانه ويلغى ما عدا ذلك.

**مادة (٦)**

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١١/٢/١٩٩٨ ميلادية

الموافق ١٣/ رجب/ ١٤١٩ هجرية

**ياسر عرفات**

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية



## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
رفح	تسجيل متأخر مواليد ٩١	جازي صبري ابراهيم أبو جزر	٩٨/٦/٣	٠١
رفح	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	عبد الله صبري ابراهيم أبو جزر	٩٨/٦/٣	٠٢
خان يونس	أسامة نبوي محمد/ فقعاوي المصري	أسامة نبوي محمد المصري	٩٨/٦/٤	٠٣
خان يونس	شكرية جمعة علي الأغا	شكرية جمعة أيوب الأغا	٩٨/٦/٤	٠٤
رفح	اسم الأم من رابعة الى رايقة	إياد محمد علي القاضي	٩٨/٦/٤	٠٥
جباليا	أمجد سعد مصطفى حسنين	أمجد أسعد مصطفى حسنية	٩٨/٦/٤	٠٦
بيت لاهيا	إسم الأم من راجحة الى راحة	فوزية سليمان سالم أبو غرارة	٩٨/٦/٤	٠٧
دير البلح	إسم الجد من سليمان الى سلمان	ألفت محمود سليمان أبو العراج	٩٨/٦/٤	٠٨
رفح	العائلة من ختلة الى أبو ختلة	سعدى سالم عبد الرحمن ختلة	٩٨/٦/٤	٠٩
النصيرات	العائلة من مساعد الى أبو مساعد	أمّنة عقيل هليل مساعد	٩٨/٦/٤	٠١٠
خان يونس	العائلة من مخيمر الى أبو مخيمر	آمال سليمان حسين مخيمر	٩٨/٦/٤	٠١١
خان يونس	الأب من حسين الى حسن	نضال حسين محمود عرارة	٩٨/٦/٤	٠١٢
غزة	عائلة الأم من مرزوق الى الجماصي	ميادة منير محمد بكر	٩٨/٦/٤	٠١٣
القرارة	إسم الأم من هدية الى ودية	عيد محمد عودة أبو الغيتة	٩٨/٦/٤	٠١٤
بيت لاهيا	رجب العبد حسن السلطان	رجب العبد حسن اسلطان	٩٨/٦/٤	٠١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
غزة	اسم الأب من عبد الحكيم الى عبد الحكيم عامر	سماح عبد الحكيم عطية قلجة	٩٨/٦/٤	٠١
غزة	إسم الأم من ريا الى ثريا	محمد حمدان أحمد أبو قينص	٩٨/٦/٤	٠٢
دير البلح	اسم الجد من سليمان الى العبد	إيمان قاسم سليمان الأقرع	٩٨/٦/٤	٠٣
خان يونس	العائلة من حدايد الى أبو حدايد	سهر منصور عوض حدايد	٩٨/٦/٤	٠٤
رفح	اسم الأم من سلمية الى وضحة	ثابت سلامة سلمي أبو عدوان	٩٨/٦/٤	٠٥
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	أميرة ناجي عبد الجوجو	٩٨/٦/٦	٠٦
بيت لاهيا	اسم الأم من نعمة الى نعيمة	نهيل نظير محمد أبو عون	٩٨/٦/٦	٠٧
رفح	صفاء حسن سلمان النمسي	صفاء حسين عبد المجيد النمسي	٩٨/٦/٦	٠٨
خزاعة	الجد من سليمان الى سلمان	محمود محمد سليمان أبو ريده	٩٨/٦/٦	٠٩
خان يونس	اسم الجد من مسلم الى سالم	شرين عبد الله مسلم العمور	٩٨/٦/٦	٠١٠
النصيرات	رفيق خميس عبد المعطي زقوت	رفيق اخميس العبد طه	٩٨/٦/٦	٠١١

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
البريج	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	خالد شحادة عبد الحميد حسين	٩٨/٣/٢٣	.١
رفح	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	عامر عبد الله حمدان زعرب	٩٨/٦/١٠	.٢
المغازي	تسجيل متأخر مواليد ٨٢	حسن منير أحمد أبو شحادة	٩٨/٦/١٠	.٣
غزة	تسجيل متأخر وفيات ٩٤	هند أكرم منسي صالح	٩٨/٦/١٠	.٤
خان يونس	الأب من السيد الى سيد	جميلة السيد محمد بكري	٩٨/٦/١٠	.٥
خان يونس	محمد مزيد قاسم زعرب	محمد فريد قاسم زعرب	٩٨/٦/١٠	.٦
النصيرات	العائلة من الدود الى الهور	لبنى عبد القادر اسماعيل الدود	٩٨/٦/١٠	.٧
دير البلج	العائلة من صرصور الى سالم	أمل إبراهيم محمد صرصور	٩٨/٦/١٠	.٨
دير البلج	الجنس من ذكر الى أنثى	وسام صبحي إبراهيم أبو سلطان	٩٨/٦/١٠	.٩
رفح	فادي علي محمد حسن	فادي علي محمد أحمد	٩٨/٦/١٠	.١٠
دير البلج	الإسم الشخصي من محمد الى محمود	محمد فايق سلام إسبيتان	٩٨/٦/١٠	.١١
خان يونس	الجد من جبرين الى جبريل	ماجدة كامل جبرين الشمالي	٩٨/٦/١٠	.١٢
غزة	الإسم الشخصي من رنيم الى شيما	رنيم وائل حلمي اشتيوي	٩٨/٦/١٠	.١٣
رفح	لينأ علي محمد حسن	لينأ علي محمد الحاج أحمد	٩٨/٦/١٠	.١٤
النصيرات	الاسم الشخصي من سجي الى منى	سجي وليد إسماعيل ريان	٩٨/٦/١٠	.١٥
رفح	إسم الجد من راشد الى رشيد	أمال عبيد راشد أبو سمرة	٩٨/٦/١٠	.١٦

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
جباليا	العائلة من عوض الى عبد ربه	سامح منصور جمال عوض	٩٨/٦/١١	٠١
دير البلح	الجنس من ذكر الى أنثى	نعيمة عوده محمد أبو عمرة	٩٨/٦/١١	٠٢
بيت لاهيا	الإسم الشخصي من خلود إلى ريم	خلود صقر محمود أبو صقر	٩٨/٦/١١	٠٣
خزاعة	الجنس من ذكر الى أنثى	ناهد عبد القادر سليمان النجار	٩٨/٦/١١	٠٤
دير البلح	جمال حماد تمام أبو رمضان	جمال حماد تمام تمام	٩٨/٦/١١	٠٥
خان يونس	الجنس من ذكر الى أنثى	عزة عطا الله عبد الكريم أبو ستة	٩٨/٦/١١	٠٦
بيت لاهيا	سعيد أحمد محمد زايد	سعيد أحمد محمد فنقة	٩٨/٦/١١	٠٧
رفح	علاء رياض محمود الزطمة	هيام رياض محمود الزطمة	٩٨/٦/١١	٠٨
غزة	آلاء أحمد العبد الحداد	آلاء أحمد عبد الكريم الحداد	٩٨/٦/١١	٠٩
خان يونس	إسم الجد من سلمان الى مرزوق	صباح عبد الفتاح سلمان زعرب	٩٨/٦/١٣	٠١٠
خان يونس	إسم الأم من عبده الى عيدة	أسمهان جابر درويش زعرب	٩٨/٦/١٣	٠١١
خان يونس	أحمد خميس أحمد عامر	أحمد خميس حسين عامر	٩٨/٦/١٣	٠١٢
جباليا	عز الدين محمد محمد أبو الحسنى	عز الدين محمد محمد / سيد أهلة	٩٨/٦/١٣	٠١٣
خان يونس	منى صبري سيد النجار	منى صبري عبدالله النجار	٩٨/٦/١٣	٠١٤
خان يونس	إسم الأب من عبد الحليم الى عبد الحكيم	شرين عبد الحليم عجاج عاشور	٩٨/٦/١٣	٠١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
بيت حانون	تسجيل متأخر مواليد ٩٤	سجى نسيم خليل نعيم	٩٨/٧/٤	٠١
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	أحمد خليل عبد دربونة	=	٠٢
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	محمد هارون أسعد دلول	=	٠٣
غزة	هيام حسني اسماعيل مهنا	هيام حسن اسماعيل مهنا	=	٠٤
رفح	شادي رياض عبد الرحمن أبو ليلي	شادي رياض عبد الرحمن أبو ليلة	=	٠٥
غزة	آية رائد حافظ شملخ	ديالا رائد حافظ شملخ	=	٠٦
العائلة الى أبو جاموس والام من عزيزة الى ظريفة		مدحت سلمان محمود جاموس	=	٠٧
غزة	فداء مجدي محمد أبو حطب	نداء مجدي محمد أبو حطب	=	٠٨
رفح	صابرين خالد عبد الله أبو زبيده	سراب خالد عبد الله أبو زبيده	=	٠٩
دير البلح	اسم الام من صفية الى حسنة	منير محمد حسن أبو طواحينه	=	٠١٠
جباليا	سلامة حسين سلمان أبو دلاخ	سلامة حسين سلمان دليخات	٩٨/٧/٧	٠١١
غزة	منى حسن محمد أبو شرح	منى حسن حسن أبو شرح	٩٨/٧/٨	٠١٢
جباليا	إيمان / محمد جمعة / محمد ريحان	إيمان محمد جمعة ريحان	=	٠١٣
غزة	خضر حيدر خضر الحسيني	حازم حيدر خضر الحسيني	=	٠١٤
جباليا	ادريس عبد المعز عبد المعطي أبو شعير	ادريس عبد المعز عبد المعطي أبو شعير	=	٠١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	شروق منصور علي السرحي	٩٨/٧/٨	٠١
غزة	أسماء عبد الله حسين شحادة	أسماء عبد الله حسين أبو زمر	=	٠٢
بيت لاهيا	مسعود رجب العبد السلطان	مسعود رجب حسن السلطان	=	٠٣
غزة	ميرال حافظ محمد العباسي	خديجة حافظ محمد العباسي	=	٠٤
النصيرات	رولا فايز اسماعيل تمران	رولا فايز اسماعيل حمدان	٩٨/٧/٩	٠٥
=	بهاء فايز اسماعيل تمران	بهاء فايز اسماعيل حمدان	=	٠٦
=	رنا فايز اسماعيل تمران	رنا فايز اسماعيل حمدان	=	٠٧
=	رشا فايز اسماعيل تمران	رشا فايز اسماعيل حمدان	=	٠٨
=	هبة فايز اسماعيل تمران	هبة فايز اسماعيل حمدان	=	٠٩
القرارة	يوسف عمر أحمد سويدان	يوسف عمر يوسف سويدان	=	٠١٠
خان يونس	فتحي عبد الله يوسف الجبور	فتحي عبد يوسف الجبور	٩٨/٧/١٢	٠١١
بيت حانون	نبيل محمد محمد الزعائين	نبيل محمد محمد خليل	=	٠١٢
غزة	محمد شعبان حسن زيادة	محمد سفيان حسن زيادة	=	٠١٣
دير البلح	عطاف محمد سالم وادي	عطاف محمد سالم المسامحة	=	٠١٤
غزة	محمد عبد الناصر محمد الترك	محمد جمال / عبد الناصر محمد الترك	=	٠١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

**محمد يعقوب المدهون**

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
جباليا	تسجيل متأخر وفيات ٨٩	تساهيل بخيث محمد البرعي	٩٨/٧/١٢	٠١
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩١	أحمد ابراهيم محمد أبو حصيرة	=	٠٢
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	ياسمين فضل محمد البطران	=	٠٣
غزة	تسجيل متأخر وفيات ٩٥	توفيق صبيح عودة السواركة	=	٠٤
رفح	محمد رمضان صلاح كساب	محمد رمضان صالح كساب	=	٠٥
خان يونس	وفاء رسمي محمد الشافعي	وفاء رسمي عبد الهادي الشافعي	=	٠٦
رفح	رسمي أحمد عودة حماد	رسمي أحمد عودة سالم	=	٠٧
القرارة	أماني عودة حميدان السميري	أماني عودة حمدان السميري	=	٠٨
غزة	عائة الأم من المغني الى الأستاذ	يونس محمد سعيد أبو قادوس	=	٠٩
خان يونس	نسرين حسين حسين إنشاصي	نسرين حسين عبد الفتاح إنشاصي	=	٠١٠
رفح	فهد جمال نظمي الحولي	فهد جمال نظمي الحولي	=	٠١١
غزة	عائلة الأم من دلول الى الدلو	صلاح ياسر صلاح الدلو	=	٠١٢
خان بونس	براءة جهاد محمد حمدان	ندين جهاد محمد حمدان	=	٠١٣
رفح	وليد عبد الحافظ عبد المعطي حمودة	وليد عبد الحافظ عبد المعطي حمود	=	٠١٤
غزة	حسام جميل ياسين الشنطي	حسام جميل ياسين طه	=	٠١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
رفح	وليد مسعد سليمان الترابين	وليد سعد سليمان الترابين	٩٨/٧/١٢	.١
غزة	مروان ابراهيم سعيد الخليلي	مروان ابراهيم سعيد خليل	=	.٢
	نورا فرحان نصر أبو حسون ومن ذكر الى أنثى	نور فرحان نصر أبو حسون	=	.٣
خان يونس	أحمد عبد الرحمن أحمد اصرف	أحمد عبد الرحمن محمد اصرف	=	.٤
رفح	إبتسال فتحي فواز نصار	إبتسال فواز محمود نصار	=	.٥
خان يونس	حمدان منصور حمدان سليم	حمدان منصور حمدان أبو سليمة	=	.٦
غزة	إحسان محمد إحسان اسلخ	إحسان محمد احسن اسلخ	=	.٧
غزة	سامهر سعيد عيسى حسونة	سامهر سعيد عيد حسونة	=	.٨
خان يونس	هبة عبد السميع شاكرا أبو طه	هبة عبد السميع مصطفى أبو طه	=	.٩
غزة	عتاب صدقي محمد كتوت	عتاب صدقي عبد السلام كتوت	=	.١٠
رفح	زايد داود عودة أبو عيادة	زايد داود برهم أبو عيادة	=	.١١

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية



## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	سلسل
خان يونس	باسم علي عبد مقداد	باسم علي عبد الحميد الأعوج	٩٨/٩/١٣	.١
خان يونس	باسم علي عبد مقداد	باسم علي عبد الحميد الأعوج	=	.٢
خان يونس	عبد الرحمن علي عبد مقداد	عبد الرحمن علي عبد الأعوج	=	.٣
خان يونس	محمد علي عبد مقداد	محمد علي عبد الأعوج	=	.٤
خان يونس	غسان علي عبد مقداد	غسان علي عبد الأعوج	=	.٥
خان يونس	عصام علي عبد مقداد	عصام علي عبد الأعوج	=	.٦
خان يونس	صبحي علي عبد مقداد	صبحي علي عبد الأعوج	=	.٧
رفح	العائلة من جربوع الى أبو جربوع	وفاء صالح أحمد جربوع	٩٨/٩/٢٠	.٨
رفح	إسم الجد من حامد الى حمد	منى محمد حامد الحمائدة	=	.٩
رفح	اسم الجد من عيد الى عبد	غادة عطوة عيد أبو عمرة	=	.١٠
خان يونس	العائلة من دقة الى أبو دقة	ناجي عبد الرحمن بركات دقة	=	.١١
رفح	الإسم الشخصي من عماد الدين الى عماد	عماد الدين رشيد حسين الجمل	=	.١٢
غزة	إسم الأم من عنبرة الى جبرة	طارق سليم عواد أبو ناموس	=	.١٣
رفح	اسم الجد من سلمان الى اسماعيل	لينا سعيد سلمان أبو جزر	=	.١٤
رفح	العائلة من أبو شمالة إلى أبو لبدة	رندة يوسف جبريل أبو شمالة	=	.١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
دير البلح	رامي إبراهيم جابر أبو بركة	رامي ابراهيم جابر بركة	٩٨/٦/١٦	٠١
جباليا	عمر محمود حسن أبو وردة	عمر محمود حسين أبو وردة	=	٠٢
خان يونس	خالد صابر دياب الأغا	خالد صابر دياب الفالوجي	=	٠٣
غزة	إسم الأم من حرببة الى حرببة	زياد / محمد صالح / رمضان قلجة	=	٠٤
خان يونس	محمود عبده محمد الهندي	محمود عبده محمد الهندي	=	٠٥
بيت لاهيا	إسم الجد من سليمان الى عودة	زينب سالم سليمان أبو حشيش	=	٠٦
رفح	محمد عبد الله شحدة محسن	محمد عبد الله شحدة أبو محسن	=	٠٧
رفح	سلمي عبد القادر عوده البهداري	سلمي عبد القادر سلمان البهداري	=	٠٨
خان يونس	عبد الهادي عمر عبد الهادي صيام	عبد الهادي عمر إبراهيم صيام	=	٠٩
غزة	تسجيل مواليد متأخر ٩٢	آلاء طلال علي حسونة	٩٨/٦/١٢	٠١٠
خان يونس	عماد أمين سلمان بربخ	عماد أمين سليمان بربخ	٨/٦/٢١	٠١١
وفح	إيمان محمد بخيت البهداري	إيمان محمد سليمان البهداري	٨/٦/٢١	٠١٢
وفح	صبحية جمعة عواد أبو زرعان	صبحية جمعة عواد الزرعان	٨/٦/٢١	٠١٣
دير البلح	نداء فتحي حسن أبو هنية	نداء فتحي مصطفى أبو هنية	٨/٦/٢١	٠١٤
جباليا	حسن عبد الرحمن سليمان الحلو	حسن عبد الرحمن سلمان الحلو	٩٨/٦/٢١	٠١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	سلسل
القرارة	العائلة من غفور الى عبد الغفور	شرين عبد الرازق عبد الغفور غفور	٩٨/٦/١٣	٠١
رفح	إسم الأم من تركية الى زكية	هناء عدنان صبحي الجمل	=	٠٢
رفح	محمد راغب محمد اضهير	محمد رجب محمد اضهير	=	٠٣
القرارة	العائلة الى أبو محسن والام من روضة الى روضة	ريم نادي سليمان الرقب	=	٠٤
جباليا	تحرير عثمان سلامة أبو رواع	فايزة تحرير / عثمان سلامة أبو رواع	=	٠٥
خان يونس	طه محمد طه فسفوس	طه حمد طه فسفوس	=	٠٦
رفح	إسم الأم من زينة الى مها	طارق حسن نصر الله اسماعيل	=	٠٧
رفح	اسم الأم من عيده الى رسمية	مريم شتيوي سلامة بن جرمي	=	٠٨
القرارة	إسم الأم من رابعة الى رايقة	صبحة صالح سليمان أبو محارب	=	٠٩
بني سهيلا	إسم الأم من إفتخار الى إنتصار	عنتر عطية أحمد أبو دان	=	٠١٠
بني سهيلا	يسري عيسى أحمد العريدي	يسري عيسى أحمد عبد الجواد	=	٠١١
خان يونس	الجنس من أنثى الى ذكر	بلال خليل حسين الغلبان	=	٠١٢
رفح	هالة حسني عواد فوجو	هالة حسني حسين فوجو	=	٠١٣
خان يونس	ندى شعبان عبد المجيد الفراء	ندين شعبان عبد المجيد الفراء	=	٠١٤
جباليا	عبد العزيز محمود أمين أبو غبن	عزيز محمود أمين أبو غبن	=	٠١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	سلسل
خان يونس	الأب من عيد الى عبد الرحمن	فاطمة عيد أحمد صباح	٩٨/٦/٢	.١
خان يونس	آلاء علي محمد الهبيل	داليا علي محمد الهبيل	=	.٢
خان يونس	الجد من جندي إلى نصر الله	هالة صلاح جندي القدرة	=	.٣
غزة	الجنس من ذكر إلى أنثى	نضال محمود اسماعيل قنديل	=	.٤
خان يونس	عبير عاطف محمود عمار	عبير عاطف محمد عمار	=	.٥
بني سهيلا	العائلة من حسين إلى أبو جبة	تهاني حامد حسين حسنين	=	.٦
رفح	العائلة من صلاح إلى ابراهيم	رامي سمير محمود صلاح	=	.٧
رفح	الأب من محمود إلى محمد	حنين محمود عوض النيرب	=	.٨
بني سهيلا	الجنس من أنثى إلى ذكر	رمضان توفيق حماد الفجم	=	.٩
رفح	الجنس من أنثى إلى ذكر	ضياء محمد خليل ضهير	=	.١٠

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون  
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
جباليا	مسهر نعيم عبد الفتاح صالح	مهر نعيم عبد الفتاح صالح	٩٨/٧/١٣	.١
	أمل احمد رزق / حسون زعرب والجنس من ذكر الى انثى	أمل أحمد رزق زعرب	=	.٢
بيت حانون	غسان حلمي محمود ناصر	غسان حلمي محمود ناصر	=	.٣
خان يونس	خليل ابراهيم محمد أبو جراد	خليل ابراهيم عبد الرحمن أبو جراد	=	.٤
رفح	اسم الأم من جميلة الى جميعة	فريدة جمعة ابراهيم العطار	=	.٥
خان يونس	رفعت خالد محمد يوسف	رفعت خالد محمد حاج يوسف	=	.٦
رفح	الجنس من ذكر الى أنثى	إيمان عزت محمد منصور	=	.٧
دير البلح	ريم نظمي عبد السلام المصري	ماريا نظمي عبد السلام المصري	=	.٨
غزة	عائلة الأم من المصري الى العقاد	ابراهيم خليل ابراهيم صابر	=	.٩
=	عائلة الأم من المصري الى العقاد	رواء خليل ابراهيم صابر	=	.١٠
=	عائلة الأم من المصري الى العقاد	إسراء خليل ابراهيم صابر	=	.١١
خان يونس	سهير كامل حسين سرحان	سهير كامل حسنين سرحان	=	.١٢
رفح	عائلة الأم من الترايين الى القاضي	سارة أحمد سليمان القاضي	=	.١٣
رفح	سهام أحمد سليمان القاضي	سهام أحمد سليمان الترايين	=	.١٤
خان يونس	ضحى محمد سلامة أبو موسى	أناغيم محمد سلامة أبو موسى	=	.١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	سلسل
خان يونس	زكريا ابراهيم طه أبو عواد	زكريا ابراهيم طه الغلبان	٩٨/٧/١٣	.١
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٢	شريف اكرم ابراهيم الفيومي	=	.٢
خان يونس	تسجيل متأخر وفاة ٩٧	مها زكي عبد زعرب	=	.٣
رفح	تسجيل متأخر وفاة ٩٧	منصور سليمان منصور جبارة	=	.٤
غزة	محمد علي / أمين سليم النفار	محمد علي / أمين مصطفى الغفار	٩٨/٧/١٥	.٥
غزة	إسم الأم من تحفة الي تفاحة	هنادي عرفات حمد السويركي	=	.٦
غزة	رمزي فايق عبد حجي	رمزي فايق عبد المعطي حجي	=	.٧
غزة	محمد زهير / محمد سعد / غباين	محمد زهير محمد غباين	=	.٨
غزة	يسرى درويش مصطفى الشنتف	يوسي درويش مصطفى الشنتف	=	.٩
رفح	سميرة سليمان حميدان أبو مطر	سميرة سالم حميدان مطر	=	.١٠
خانيونس	تسجيل متأخر مواليد ٩١	فداء رائد جرير بربخ	=	.١١

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون  
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
غزة	فوزي حمد وهدان أبو عقيلين	فوزي محمد وهدان أبو عقيل	٩٨/٧/١٦	.١
غزة	حماد صبح سالم واكد	حماد صبح سالم الملالحة	٩٨/٧/١٩	.٢
دير البلح	الجنس من أنثى الى ذكر	نادر عبد المحسن عبد الله الحسنات	=	.٣
غزة	بيسان أحمد محمد الشرقا	بيان أحمد محمد الشرقا	=	.٤
رفح	سمير عزازي محمد أبو عرار	سمير عزاز محمد أبو عرار	=	.٥
جباليا	عائلة الأم من الحجاجة الى بنات	زكريا جمال سلمان أبو غبيط	=	.٦
جباليا	عائلة الأم من أبو بنات الى بنات	فاطمة جمال سلمان أبو غبيط	=	.٧
غزة	عطاف محمد صالح نصر الله	عطاف محمد صالح جمعة	=	.٨
جباليا	احمد عارف أحمد العر	روان عارف أحمد العر	=	.٩
بيت حانون	علي رمضان محمود السبع	علي رمضان محمود البع	=	.١٠
رفح	عائلة الأب والأم من أبو عمران الى الترابين / رفح	سريان سلامة سليم أبو عمران	=	.١١
خان يونس	أكرم عثمان موسى عبد الباري	أكرم عثمان موسى طالب	=	.١٢
البريج	أحمد مصطفى محمد عودة الله	أحمد مصطفى محمد درويش	=	.١٣
خزاعة	سميرة محمد حسين ارجيلة	سميرة محمد حسين أبو رجيلة	٩٨/٧/٢٠	.١٤
غزة	إسم الأم من زهوة الى زهرة	مسعود / محمد اسماعيل / حافظ أبو جبل	=	.١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسل
المغازي	عهود حربي مشفق الزيايدي	عهود حربي مشفق زياد	٩٨/٧/٢٠	.١
جباليا	سمير عبد الفتاح محمد الشولي	سمير عبد الفتاح محمد أحمد	=	.٢
غزة	مي عطا علي بارود	ميرال عطا علي بارود	=	.٣
غزة	إسم الأم من ناهد إلى إهدية	محمد عبد الحكيم موسى الغفري	=	.٤
غزة	دالية أحمد توفيق الدالي	إنتصار أحمد توفيق الدالي	=	.٥
دير البلح	أشرف سالم عبدالرحمن أبو طواحين	أشرف سالم عبد الرحمن أبو طواحينة	=	.٦
رفح	إسم الأم من خليل إلى إزدهار	لبنى يوسف محمد أبو شمالة	=	.٨
النصيرات	أحمد محمد عبد المجيد جبر	أحمد محمد عبد الرحمن جبر	=	.٩
النصيرات	محمد فرج محمد فرج	محمد فرج عطا عطايا	=	.١٠

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.  
\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون  
مدير عام مديرية الأحوال المدنية



## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
المغازي	الجنس من أنثى الى ذكر	إبتهاج نور الدين عباس عودة الله	٩٨/٨/١	.١
بيت لاهيا	يوسف رجب محمد الرضيع	يوسف رجب محمد الرضيي	=	.٢
خان يونس	الأب من جبريل الى جبرين	ياسين جبريل فالوجي أغا	٩٨/٨/٢	.٣
غزة	اسم الجد من جمعان الى جميعان	علاء فايز جمعان الهركلي	=	.٤
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٨٣	إبراهيم جميعان محمد أبو دحروج	=	.٥
غزة	محمد داود سليمان الزغل	محمد داود الزغل	٩٨/٨/٣	.٦
خان يونس	إسم الأم من عميرة الى أميرة	نضال زهير محمد الغيلاني	=	.٧
رفح	لورة رياض محمود أبو يونس	إيمان رياض محمود أبو يونس	=	.٨
رفح	اسم الأم من نعمة الى نعيمة	أحمد علي حجازي حجازي	=	.٩
جباليا	إسم الأم من سعاد الى صفا	ناريمان نبيل عبد العظيم عسلية	=	.١٠
غزة	الجنس من ذكر الى أنثى	رندة عزات حسان شحبير	=	.١١
بني سهيلا	الجنس من أنثى الى ذكر	محمد علي علي أبو سعادة	=	.١٢
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	طارق عبد الحي جمعة عبد الله	=	.١٣
دير البلج	الجنس من ذكر الى أنثى	حنين محمد فارس الدنف	=	.١٤
النصيرات	أحمد ناهض يوسف الهور	أحمد ناهر يوسف الهور	=	.١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
المغازي	عبد المجيد علي عبد المجيد تركية	عبد المجيد علي عبد الحميد تركية	٩٨/٨/٣	.١
خانيونس	تسجيل متأخر وفاة ٩٤	أحمد زيدان حمد أبو بكر	=	.٢
رفح	تسجيل متأخر وفاة ٨٥	فاطمة حسن عبد الله النواجي	=	.٣
غزة	الجنس من أنثى الى ذكر	أدهم ناهض محمد الزعنون	=	.٤
غزة	هبة الله يوسف نمر دياب	أم كلثوم يوسف نمر دياب	=	.٥
خان يونس	إسم الأم من محمد الى نعمة	عصام حسن يوسف يعقوب	=	.٦
غزة	رولا نمر مصطفى خلف	نظيرة نمر مصطفى خلف	=	.٧
غزة	إسلام عمر علي درويش	فريزة عمر علي درويش	=	.٨
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٥٦	سامية كامل محمد صوان	=	.٩

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون  
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	سلسل
جباليا	العائلة الى أبو زائدة	أميرة عبد الحي محمد أبو زايد	٩٨/٨/٥	.١
غزة	عاطف محمد حسين عابد	عاطف محمد حسين صلاح	٩٨/٨/٥	.٢
غزة	رائد إياد عبد فتوح	رائد إياد عبد فتوح	٩٨/٨/٥	.٣
رفح	مها أحمد بخيت نبعات	مها أحمد بخيت البهداري	=	.٤
خان يونس	صابرين عثمان محمد غالي	صابرين عثمان محمد أبو غالي	=	.٥
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	صابرين خضر محمد السلطان	=	.٦
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٤	آلاء هاني عمر حمادة	=	.٧
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	شادي موسى محمد النجار	=	.٨
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	سرين أحمد محمد خلف	=	.٩
خان يونس	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	محمد ماهر نصر أبو نصر	=	.١٠
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	منيب عبد الرحيم محمد أبو وردة	=	.١١
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	شيماء محسن ديب شنغان	=	.١٢
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٧	ديب محسن ديب شنغان	=	.١٣

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة

عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
رفح	إسم الجد من مرزوق الى مرزوق	رائد سالم مرزوق أبو جاموس	٩٨/٩/٦	.١
خان يونس	الإسم الشخصي من ولاء الى ضياء	ولاء أحمد محمد أبو مصبح	=	.٢
دير البلح	إسم الجد من / حسن علي / الى حسن	رجاء اسماعيل / حسن علي / أبو دغيم	=	.٣
دفع	إسم الأم من صبيحة الى صبيحة	محمد حسن محمود أبو عريضة	=	.٤
الزوايدة	تاريخ الميلاد من ٩٣/١/١٠ الى ٩٢/١٢/١٦	محمد حكمت عبد الله المجنون	=	.٥
رفح	اسم الجد من سلمان الى سليمان	ياسمين أحمد سلمان طباسي	=	.٧
دير البلح	تسجيل متأخر مواليد ٩٧	عز الدين مصباح أحمد البطرابي	=	.٨
البريج	اسم الجد من أحمد الى محمد	وسام سليمان أحمد أبو صليح	=	.٨
النصيرات	اسم الأم من حليلة الى حلمية	خولة زهير محمد أبو مطر	=	.٩
رفح	اسم الجد من سليمان الى محسن	محمد محمود سليمان معمر	=	.١٠
دير البلح	اسم الجد من عبد الكريم الى أحمد	نسرين كمال عبد الكريم العكلوك	=	.١١
دير البلح	العائلة من أبو قطاير الى قطاير	فانتن زيدان سليم أبو قطاير	=	.١٢
رفح	الاسم الشخصي من حمد الى أحمد	حمد موسى سلامة محمد	=	.١٣
دير البلح	اسم الجد من سالم الى خليل	فريال سليمان سالم مشعل	=	.١٤
رفح	الاسم الشخصي من نورة الى نور	نورة صباح محمود أبو حيش	=	.١٥
بيت حانون	تسجيل متأخر مواليد ٩٣	عابد سالم عايد شلوف	=	.١٦
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩١	عطيات صبحي محمد المهدي	=	.١٧
النصيرات	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	محمد عدنان أحمد أبو شيحة	=	.١٨

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
بيت لاهيا	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	حنين عودة اشتيوي أبو عقل	٩٨/٩/٦	.١٩
جباليا	اسم الجد من سلمان الى سليمان	محمد نعيم سلمان عكاشة	=	.٢٠
غزة	اسم الجد من حسن الى حسني	شيرين جواد حسن اشتيوي	٩٨/٩/١٢	.٢١
غزة	اسم الجد من علي الى حسين	خالد سعيد علي الرملاوي	=	.٢٢
النصيرات	اسم الجد من / سعيد محمد / الى سعيد	محمد موسى / سعيد محمد / أبو رحمة	=	.٢٣
رفح	العائلة من جودة الى أبو جودة	ماجدة عمر حسين جودة	٩٨/٩/١٣	.٢٤
خان يونس	العائلة من جودة الى درغام	عمار محمود توفيق زعرب	=	.٢٥
رفح	العائلة من الكميلات الى الكميلات	فتحي طالب عواد الكميلات	=	.٢٦
عبسان	العائلة من مصبح الى أبو علي	صباح علي محمود مصبح	=	.٢٧
النصيرات	اسم الجد من عبد الى علي	سماح جاد الله عبد الهور	=	.٢٨
رفح	اسم الجد من حسن الى حسين	أميرة عبد اللطيف حسن فوجة	=	.٢٩
النصيرات	العائلة من الهور الى طه	سعدى محمد خليل الهور	=	.٣٠
غزة	الجنس من ذكر الى أنثى	آية نصر مصطفى الثلاثيني	=	.٣١
رفح	عائلة الأم من أبو بريك الى الملالحة	سامي اسماعيل احميدان أبو بريك	=	.٣٢
خان يونس	اسم الجد من صالح الى حسين	محمد حسين صالح صقر	=	.٣٣
بيت لاهيا	الاسم الشخصي من سجي الى صقر	سجي نضال محمد أبو جراد	=	.٣٤
رفح	محمد سالم اشتيان واكد	محمد سالم سليمان الملالحة	=	.٣٥
رفح	نجوى سالم اشتيان واكد	نجوى سالم سليمان الملالحة	=	.٣٦
رفح	جمعة سالم اشتيان واكد	جمعة سالم سليمان الملالحة	٩٨/٩/١٣	.٣٧
خان يونس	الجنس من أنثى الى ذكر	منار العبد السيد أبو لبدة	=	.٣٨
خان يونس	العائلة من جربوع الى صادق	سالي جواد مصطفى جربوع	٩٨/٩/١٣	.٣٩
خان يونس	اسم الأب من فضل الى مقبل	ميسر فضل حمد شراب	=	.٤٠

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
رفح	الجنس من أنثى الى ذكر	فوزي كساب سويلم الملاحة	٩٨/٩/١٣	.٤١
النصيرات	الجنس من ذكر الى أنثى	إلهام محمد أحمد أبو السبح	=	.٤٢
غزة	اسم الجد من المجدوب الى محمد	أبو عمار فايز المجدوب المجدوب	=	.٤٣
خزاعة	اسم العائلة من أبو روك الى قديح	سليمان سلمان سالم أبو روك	=	.٤٤
جباليا	العائلة من محمود الى ضاهر	جهد محمد سالم ضاهر محمود	=	.٤٥
رفح	اسم الجد من يوسف الى زكي	وفاء حسن يوسف موسى	=	.٤٦
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٧	مها أحمد مصباح إكي	=	.٤٧
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٧	حنان حسام الدين صالح زنداح	=	.٤٨
النصيرات	تسجيل متأخر مواليد ٩٤	رحاب ناصر جميل أبو طاقية	=	.٤٩
النصيرات	تسجيل متأخر وفاة ٨١	تغريد محمد اسماعيل العصلر	=	.٥٠
غزة	تسجيل متأخر وفاة ٩٤	يسرى أحمد اسماعيل ابراهيم ثاري	=	.٥١
جباليا	تسجيل متأخر وفاة ٩٧	راوية اسماعيل ابراهيم ثاري	=	.٥٢
غزة	تسجيل متأخر وفاة ٩٧	عمر عبد الله عمر مطير	=	.٥٣
بيت لاهيا	تسجيل متأخر وفاة ٩٥	سمير حاتم سليم العطار	=	.٥٤

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

**محمد يعقوب المدهون**  
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	سلسل
غزة	يسرى سعدي سعيد سلمي	يسرى يسرى ابراهيم سلمي	٩٨/٩/٢٠	.١
غزة	اسم الجد من عبد القادر الى عبد	سمر خالد عبد القادر الأفغاني	=	.٢
جباليا	اسم الأم من صبحة الى صبحية	رافت / محمد تيسير / مصطفى النذر	=	.٣
خان يونس	العائلة من أبو علي الى أبو عليا	بسام طاقش عبد الرحمن أبو علي	=	.٤
الجد من حمدان الى عبد الله والجنس من ذكر الى أنثى		أنصاف صالح حمدان الغلبان	٩٨/٩/٢٢	.٥
خان يونس	اسم الأم من حليلة الى مليحة	مجدي ابراهيم عبد الهادي حمدان	=	.٦
جباليا	من حنان أنثى الى ابراهيم ذكر	حنان نمر العبد نبهان	=	.٧
رفح	اسم الجد من أحمد الى عبد الحميد	ياسر فهمي أحمد شاهين	=	.٨
خان يونس	اسم الأم من نعمة الى نعيمة	سناء سالم سليم الشاعر	=	.٩
غزة الرمال	تسجيل متأخر مواليد ٩٧	نازك نضال حسن أبو حمدة	=	.١٠
غزة	عائلة الأم والأب من ديب الى سالم	ريم فايز عبد الكريم ديب	٩٨/٩/٢٣	.١١
غزة	عائلة الأب والأم من ديب الى سالم	سحر فايز عبد الكريم ديب	=	.١٢
غزة	عائلة الأب والأم من ديب الى سالم	رائية فايز عبد الكريم ديب	=	.١٣
غزة	عائلة الأب والأم من ديب الى سالم	رامي فايز عبد الكريم ديب	=	.١٤
جباليا	العائلة من المطلان الى العبيد	رامي بركات سلمان المطلان	=	.١٥
جباليا	الإسم الشخصي من أحمد الى محمد	أحمد وائل عبد اللطيف يوسف	=	.١٦
غزة	عائلة الأم من لولو الى الدلو	زهير رمضان محمود مشتهد	=	.١٧
غزة	العائلة من الدعالة الى أبو شملة	سحر محمد عبد الواحد الدعالة	=	.١٨
القرارة	اسم الجد من أحمد الى احمد	مريم عبد الحميد أحمد العبادة	=	.١٩
جباليا	تسجيل متأخر وفيات ٩٢	فراس سعدي ديب غباين	=	.٢٠

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
جباليا	الاسم الشخصي من عبد الى عيد	عبد صبجي الزين نصر	٩٨/٩/٢٣	.٢١
خان يونس	اسم الجد من سلمان الى سليمان	بدر أحمد سلمان أبو طير	=	.٢٢
دير البلح	اسم الأم من عالية الى عيشة	مريم محمد عبدا لقادر التلياني	=	.٢٣
غزة الرمال	اسم الأم من أمينة الى أمينة	عليه فتحي نمر عبد العال	=	.٢٤
رفح	العائلة من العطيات الى بن عطايا	أسمهان هويشل سلامة العطيات	=	.٢٥
غزة الرمال	الجنس من ذكر الى أنثى	هديل اسحاق محمد التيان	=	.٢٦
جباليا	تاريخ الميلاد من ٨١/٨/١٤ الى ٨١/٨/١٩	نورا نجيب حسن شومر	=	.٢٧
المغازي	هاني أحمد يوسف الشطلي	هاني يوسف عبد الله الشطلي	=	.٢٨
القرارة	العائلة من عبيد الى أبو رزق	سالم عماد سالم عبيد	=	.٢٩
بيت حانون	وثام جلال شحدة حمدان	هيام جلال شحدة حمدان	=	.٣٠
رفح	العائلة من بربخ الى ثابت	محسن أحمد محمد بربخ	=	.٣١
غزة الرمال	عائلة الأم من حسنين الى محمود	عبد الله عبد الهادي محمود أبو حصيرة	=	.٣٢
رفح	اسم الأم من صبيحة الى صبحه	سمية محمد شتيوي سنجر	=	.٣٣
رفح	اسم الجد من عبد الله الى عبد الفتاح	عبير موسى عبد الله القريناوي	=	.٣٤
القرارة	اسم الجد من حميد الى احمد	هناء عبد الحميد حميد العبادلة	=	.٣٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون  
مدير عام مديرية الأحوال المدنية



## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
غزة	فايز عبد الكريم جابر سالم	فايز عبد الكريم جابر ديب	٩٨/٨/٨	.١
غزة	منذر عبد الباري محمد أبو حصيرة	منذر عبد محمد أبو حصيرة	=	.٢
رفح	عبد ربه اسماعيل محمد ياسين	عبد ربه اسماعيل محمد مصطفى	٩٨/٨/٩	.٣
خان يونس	اسم الأب من عزت الى عزات	غالب عزت أحمد الهباش	=	.٤
خان يونس	ريم حمد محمود أبو منديل	ريم حمد محمد منديل	=	.٥
خان يونس	إسم الأب من اسعيد الى سعيد	ألفت اسعيد عبد المحسن فياض	=	.٦
رفح	العائلة من أبو ثابت الى ثابت	إمتياز زايد أحمد أبو ثابت	=	.٧
خان يونس	يونس سليم مصطفى الأسطل	يونس سليم محمد الأسطل	=	.٨
خان يونس	علي نبيل حسن البشيتي	عبيدة نبيل حسن البشيتي	=	.٩
خان يونس	الجنس من ذكر الى أنثى	أنوار إبراهيم حسين العمور	=	.١٠
غزة	يحيى محمد أحمد الجاروشة	يحيى محمد أحمد الجروشي	=	.١١
غزة	الإسم الشخصي من وفاء الى وفاء	وفاء بكر محمد الرياحي	=	.١٢
غزة	إسم الأم من لطيفة الى لطيفة	هنادي عادل عبدو غنيم	=	.١٣
خان يونس	اسم الأم من سرية الى سرين	نجيب سالم نجيب جربوع	=	.١٤
رفح	أحمد سليمان ربيع أبو نقيرة	أحمد سليمان ربيع برهم	=	.١٥
النصيرات	اسم الجد من حمودة الى حمود	كمال محمد حمودة الأشرم	=	.١٦
غزة	أحمد نصيف عطا الله بدر	أحمد نصيف أحمد بدر	=	.١٧
خان يونس	اسماعيل محمود حماد محسن	إسماعيل محمود حماد عودة	=	.١٨
دير البلح	اسم الجد من سليمان الى سلمان	نازك محمود سليمان أبو العراج	=	.١٩
بيت لاهيا	سميرة سمير محمود الحلبي	سميرة سمير خليل الحلبي	=	.٢٠

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
غزة	طارق أحمد عطية العرايشي	محمد أحمد عطية العرايشي	٩٨/٨/٩	.٢١
غزة	إسم الأم من لطيفة الى لطيفة	فضل عادل عبود غنيم	=	.٢٢
رفح	عائلة الأم من شاويش الى جبالية	ياسر يوسف محمد أبو سنيمه	=	.٢٣
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٢	هديل جاسر عواد العطاونة	=	.٢٤
بني سهيلا	مازن / محمد شوقي / عليان الرقب	مازن محمد عليان الرقب	٩٨/٨/١٣	.٢٥
الرمال	الجنس من ذكر الى أنثى	شهد أحمد عبد الحميد حنون	=	.٢٦
الرمال	أحمد محمد موسى الديري	أحمد محمد محمد الديري	=	.٢٧
جباليا	الأب من جودة الى جودت	فريدة جودة خميس أبو نصر	=	.٢٨
خان يونس	إسم الجد من عبد المعطي الى عبد	عبد المعطي علي عبد المعطي العصار	=	.٢٩
البلدية	سعيد محمد حماد قرادة	سعيد محمد قرادة عاقل	=	.٣٠
الرمال	عادل رشاد رزق أبو عيشة	عادل رشاد رزق أبو عيش	=	.٣١
خان يونس	إسم الجد من عبد الحميد الى عبد المجيد	محمد جودة عبد الحميد رشوان	=	.٣٢
جباليا	إسم الأم من معيوفة الى مصيونه	محمد فارس حسن أبو ضاهر	=	.٣٣
رفح	كفاح أحمد محمد أبو رزق	كفاح محمد أحمد أبو رزق	=	.٣٤
البلدية	اسم الجد من / عبد اسماعيل / الى عبد	أمين عمر / عبد اسماعيل / أبو جراد	=	.٣٥
البلدية	الإسم الشخصي من جورج الى إيهاب	جورج عبد الرحيم حسن حاج أحمد	=	.٣٦
رفح	عماد محمد علي أبو شعر	عماد حمدان حسن أبو شعر	=	.٣٧
رفح	الجد من محمود الى عبد، والام من صبحية الى صباح / رفح	شادي صبحي محمود الشاعر	=	.٣٨
بيت لاهيا	آمال جمال جابر علي	آمال جمال جابر عبد المالك	=	.٣٩
غزة	تسجيل متأخر وفاة ٩٣	أحمد زكريا أحمد أبو مرسة	٩٨/٨/١٧	.٤٠
غزة	الإسم الشخصي من عاطف الى عاصف	عاطف هاني عبد الحي أبو ريالة	=	.٤١
دير البلح	العائلة من ناجي الى حور	محمد ابراهيم عبد الهادي ناجي	=	.٤٢
خان يونس	الأب من عبدا لحميد الى مرعي	سهام عبد الحميد قاسم النجار	=	.٤٣
خان يونس	الأب من عبد الحميد الى مرعي	نبيل عبد الحميد قاسم النجار	=	.٤٤

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
بيت لاهيا	رائدة جمال جابر علي	رائدة جمال جابر عبد المالك	٩٨/٨/١٧	.٤٥
جباليا	عبد اللطيف جبريل محمد أبو عيطة	عبد اللطيف جبرين محمد جبرين	=	.٤٦
خان يونس	محمد أحمد برهم شهوان	محمد أحمد ابراهيم شهوان	=	.٤٧
القرارة	نائل حربي محمد الحداد	نائل حربي شاكر الحداد	=	.٤٨
البلدية	ياسر محمد محمد عبيد	ياسر محمد محمد الهركلي	=	.٤٩
النصيرات	العائلة من الدود الى الهور	علاء عبد القادر اسماعيل الدود	=	.٥٠
النصيرات	العائلة من الدود الى الهور	ياسر عبد القادر اسماعيل الدود	=	.٥١
البلدية	العائلة من خبيزة الى أبو خبيزة	زياد محسن اسماعيل خبيزة	=	.٥٢
البلدية	نهاد عطية البراوي الفالوجي	نهاد عطية البراوي الدبس	=	.٥٣
البلدية	الجد من عبد الحميد الى خليل	محمود اسماعيل عبد الحميد سعدة	=	.٥٤
دير البلح	العائلة من القرعان الى القرعاني	وردة أحمد جمعة القرعان	=	.٥٥
جباليا	تسجيل متأخر مواليد ٩٢	ساند عبد العزيز رشيد شعبان	٩٨/٨/١٩	.٥٦
غزة	مها فرج محمود موسى	مها فرج محمود عطا الله	=	.٥٧
غزة	سعدة زهير عبد المنعم نجم	سعدة زهير نجم نجم	=	.٥٨
رفح	نورا عزت عامر أبو الخير	صفية عزات عامر أبو الخير	=	.٥٩
خان يونس	جمانا حسين محمد وادي	فاتن حسين محمد وادي	=	.٦٠
خانيونس	الجنس من أنثى الى ذكر	حسام ابراهيم محمد أبو عامر	=	.٦١
رفح	رائد حمزة حمزة مقداد	رائد حمزة مقداد	=	.٦٢
خان يونس	فايز عوض مرضي الغلبان	فايز عوض مرعي الغلبان	=	.٦٣
رفح	إياد عايش عبد الرحمن أحمد	إياد عايش عبد الرحمن عبد الحفيظ	=	.٦٤
رفح	إيناس عايش عبد الرحمن أحمد	إيناس عايش عبد الرحمن قطوم	=	.٦٥
جباليا	عادل حرب جمعة شامية	عادل حرب جمعة كعبر	=	.٦٦
غزة	تسجيل متأخر وفاة ٩٦	أسماء فرحان محمد أبو سيدو	=	.٦٧

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
	تاريخ الميلاد من: ١٩٨١/١/٨ الى ١٩٨٢/١/١٨ رفح	علا عبد الله محمود أبو رحمة	٩٨/٨/٢٠	.٦٨
خانيونس	العائلة من عبد الله الى العبادلة	عبد الرؤوف عثمان أحمد عبد الله	=	.٦٩
البريج	سهاد علي محمد البغدادي	سهاد علي علي البغدادي	=	.٧٠
رفح	اسم الأم من نعمة الى نعيمة	كفا يوسف عبد الرحمن أبو العيش	=	.٧١
بيت لاهيا	وسام رفيق فهمي دواس	واسم رفيق فهمي دواس	=	.٧٢
رفح	نصر الله حسين حسنين زنون	نصر الله حسين حسين زنون	=	.٧٣
بيت لاهيا	شيماء جمال أحمد سلمان	أمينة جمال أحمد سلمان	=	.٧٤
رفح	أحمد السيد سليمان المشاوخ	أحمد السيد أمد المشاوخ	=	.٧٥
رفح	إبراهيم شامخ محمد أبو قمر	إبراهيم شامخ عبد الغني أبو قمر	=	.٧٦
خان يونس	حلمي إسماعيل حلمي صافي	حلمي إسماعيل حلمي أبو صافي	=	.٧٧
غزة	آلاء خليل إبراهيم الشنتف	عرفت خليل إبراهيم الشنتف	=	.٧٨
بني سهيلا	أحمد حمدان رضوان أبو رضوان	أحمد حمدان أبو رضوان	=	.٧٩
الزوايدة	العائلة من اشتيوي الى أبو اشتيوي	عماد عياد عوده اشتيوي	٩٨/٨/٢٢	.٨٠
جباليا	باسل محمد محمد النجار	باسل محمد الأفندي النجار	=	.٨١
رفح	وصفية توفيق نمر أبو طيور	وصفية توفيق سليمان أبو طيور	=	.٨٢
النصيرات	الإسم الشخصي من وسام الى نانسي	وسام سمير محمد الشافعي	٩٨/٩/٥	.٨٣
النصيرات	العائلة من عبدو الى عبد	خليل عمر خليل عبدو	=	.٨٤
بني سهيلا	العائلة من أبو سمحان الى سمحان	أحمد عبد الله سالم أبو سمحان	=	.٨٥
دير البلح	تسجيل متأخر وفيات ٩٤	هاني مرعي رشيد الجايح	=	.٨٦
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	ديانا محمد سعدي حلس	٩٨/٩/٦	.٨٧
رفح	تسجيل متأخر وفيات ٩٤	مرفت إسماعيل محمد الشلح	=	.٨٨
رفح	اسم الأب من شحدة الى شحادة	محمود شحدة محمد زعرب	=	.٨٩
رفح	الإسم الشخصي من شتيلا الى سمارة	شتيلا عبد الفتاح محمد ضهير	=	.٩٠

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
بيت لاهيا	العائلة من مصلح الى المصري	كفاح عادل عبد الرازق مصلح	٩٨/٩/٦	.٩١
النصيرات	العائلة من أحمد الى حمد	عبير أحمد محمد أحمد	=	.٩٢
خان يونس	اسم الجد من محمد عقيل الى محمد	غسان عبد الرحمن / محمد عقيل / أبو شمالة	=	.٩٣
خان يونس	العائلة من أبو سمور الى سمور	فلاح اسماعيل حسين أبو سمور	=	.٩٤
خان يونس	الجد من تو الى توفيق	محمود فؤاد تو غراب	=	.٩٥
رفح	الجنس من ذكر الى أنثى	صابرين محمود عيد الشاعر	=	.٩٦
غزة	الاسم الشخصي من غالب الى منتصر	غالب عماد محمد الحسيني	=	.٩٧
رفح	العائلة من أبو سويعد الى اسويعد	هناء محمد أحمد أبو سويعد	=	.٩٨
بيت حانون	العائلة من حسين الى العثماني	ماجد عبد الله محمد حسين	=	.٩٩
غزة	الجنس من أنثى الى ذكر	ناجي موسى عبد شملخ	=	١٠٠
غزة	اسم الأب من سهيل الى صهيب	عماد سهيل محمود أبو شرح	=	١٠١
رفح	الجنس من ذكر الى أنثى	تحرير عوض أحمد حماد	=	١٠٢
الزوايدة	إسم الجد من أحمد الى علي	هاني صالح أحمد أبو خالد	=	١٠٣
البريج	إسم الجد من سلمان الى سليمان	سحر محمود سلمان النباهين	=	١٠٤
النصيرات	العائلة من المسارعة الى المسارعي	آمنة سليمان محمد المسارعة	=	١٠٥
غزة	إسم الجد من عبد الرازق الى عبد الرزاق	محمد عبد الوهاب عبد الرازق الشيخ	=	١٠٦
خان يونس	العائلة من كوارع الى عودة	مازن سليمان سالم كوارع	=	١٠٧
خان يونس	اسم الأب من مزيد الى فريد	بلال مزيد محمد أبو عمر	=	١٠٨
رفح	اسم الجد من هويشم الى هويشل	إبراهيم عطيوه هويشم شلوف	=	١٠٩

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسل
بيت حانون	العائلة من أبو جراد إلى جردات	محمد جميل ذياب أبو جراد	٩٨/٩/٦	١١٠
النصيرات	الجنس من أنثى إلى ذكر	سلامة محمود محمد النويري	=	١١١
النصيرات	إسم الجد من لطفى إلى لافي	سلوى حسان لطفى أبو مليح	=	١١٢

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

**محمد يعقوب المدهون**

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
	إسم المولود من ستيفن حمدي الى حمدي / غزة	ستيفن حمدي / مارك حمدي راشد	٩٨/٩/٢٨	.١
غزة	العائلة من الدعالسة الى أبو شملة	حياة محمد عبد الواحد الدعالسة	٩٨/٩/٢٧	.٢
غزة	العائلة من الدعالسة الى أبو شملة	زياد محمد عبد الواحد الدعالسة	=	.٣
خان يونس	اسم الجد من أحمد الى احميد	زينب عبد الحميد أحمد العبادلة	=	.٤
خان يونس	اسم الجد من أحمد الى احميد	عبد الله عبد الحميد أحمد العبادلة	=	.٥
خان يونس	اسم الجد من أحمد الى احميد	أحمد عبد الحميد أحمد العبادلة	=	.٦
غزة	عائلة الأب والأم من ديب الى سالم	علا فايز عبد الكريم ديب	=	.٧
رفح	الجد من عبد الرحمن الى موسى	شرين محمد عبد الرحمن يوسف	٩٨/٩/٢٨	.٨
بيت حانون	العائلة من القرعان الى القرمان	سامر أسامة محمد القرعان	=	.٩
خان يونس	إسم الأم من سمية الى سميحة	روحي محمد محمود الجبور	=	.١٠
عبسان	العائلة من مصبح الى أبو علي	رائدة علي محمود مصبح	=	.١١
المغازي	اسم الجد من سلمي الى سلامة	نصره سليمان سلمي أبو فياض	=	.١٢
غزة	إسم الأم من شكرية الى فاطمة	ماهر زهدي محمد النونو	=	.١٣
جباليا	الجنس من أنثى الى ذكر	حمزه محمد بدوي نبهان	٩٨/٩/٢٩	.١٤
جباليا	عائلة الأم من مقداد الى أبو حجر	ابتسام سمير خليل أبو حجر	=	.١٥
غزة	عائلة الأم من ظاهر الى ضاهر	جهاد جمال حسن شلوف	=	.١٦
غزة	عائلة الأم من جرادة الى ضاهر	أحلام جمال حسن شلوف	=	.١٧
خان يونس	عائلة الأم من زعرب الى الأعرج	وليد أكرم سمري الأعرج	=	.١٨
غزة	الجنس من أنثى الى ذكر	محمد فتحي محمد الصيرفي	=	.١٩
غزة	عائلة الأمن من القصاص الى إعلاو	محمد طلال أحمد عصفور	=	.٢٠

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
غزة	الجنس من أنثى الى ذكر	بسام صبري محمد زايد	٩٨/٩/٢٩	.٢١
غزة	اسم الجد من دياب الى عبد الرحمن	منار عبد القادر دياب الأشقر	=	.٢٢
خان يونس	اسم الأم من انشراح الى اعتدال	ريم نعيم حماد الشاعر	=	.٢٣
غزة	اسم الجد من فضل الى مقبل	مقبل نعيم فضل الخيسي	=	.٢٤
غزة	عائلة الأم من كمنجي الى الحلو	أسامة يوسف سعدي الحلو	=	.٢٥
بيت حانون	الإسم الشخصي من عماد الى عمار	عماد جلال شحده حمدان	=	.٢٦
غزة	اسم الجد من عودة الى محمد	نائلة أحمد عودة حسنين	=	.٢٧
خان يونس	اسم العائلة من سحلول الى أبو سحلول	شاهرة شحاده حسن سحلول	=	.٢٨

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

**محمد يعقوب المدهون**

مدير عام مديرية الأحوال المدنية



## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسل
رفح	إسم الأم من أمل الى آمال	هيثم محمد سليم الشاعر	٩٨/٨/٣١	.١
الرمال	إسم الأب من سعيد الى سعد	هاني سعيد مصطفى خروب	=	.٢
دير البلح	ديانا نواف سليم بركة	ديانة نواف سليم مبروك	٩٨/٨/٢	.٣
رفح	إسم الجد من حمدان الى نصر الله	حسام صلاح حمدان ضهير	=	.٤
خان يونس	إسم الجد من محمد الى محمود	وفاء مصطفى محمد الدوش	=	.٥
الرمال	تاريخ الميلاد من ٨٠/٤/٩ الى ٨١/٤/٩	سعيد حسن محمد النجار	٩٨/٨/٢٩	.٦
جباليا	الإسم الشخصي من نمر الى عماد	نمر جبر نمر ثابت	=	.٧
خان يونس	إسم الأم من حربيه الى حربيه	رياض العبد محمد أبو ريده	=	.٨
خان يونس	تسجيل متأخر وفيات ١٩٨٨	مصطفى عبد الله عوض أبو رومية	=	.٩
رفح	تسجيل متأخر وفيات ١٩٨٠	عدنان كامل علي الباب	=	.١٠
خان يونس	إضافة إسم الجد حماد	راوية جودي أبو رجيلة	٩٨/٩/٢	.١١
الرمال	الإسم الأول من سيف نصري الى سيف النصر	سيف نصري / عواد العسلي دغمش	٩٨/٩/٥	.١٢
الرمال	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	صلاح الدين طالب حماد أبو شعر	=	.١٣
البلدية	إسم الأم من فتحية الى زكية	فتحي حسني سليم البطش	=	.١٤
بني سهيلا	العائلة من أبو جامع الى جامع	محمد عبد السلام جمعة أبو جامع	=	.١٥

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا المديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تصحيح في سجل المواليد

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
رفح	إسم الجد من عبد القادر الى جمعة	عبد القادر عزات عبد القادر ضهير	٩٨/٨/٢٤	.١
خان يونس	حنان حسام سالم أبو شاب	دنيا حسان سالم أبو شاب	=	.٢
النصيرات	الأم من محاسن الى محامد	حازم سليمان محمد النباهين	=	.٣
رفح	الجنس من ذكر الى أنثى	أميرة رجب عبد الله أبو حماد	=	.٤
خان يونس	الجد من سلمان الى سليمان	جواهر حمدان سلمان أبو طعيمة	=	.٥
خان يونس	الأب من عبد الرحمن الى عبد الرحيم	منى عبد الرحمن محمد الدبور	=	.٦
غزة	الأم من صبرين الى صبرية	شرين مصباح صبحي البطش	=	.٧
دير البلح	العائلة من زيدان الى أبو زيدان	آمنة فايز عبد الرحمن زيدان	=	.٨
غزة	الأم من صباح الى صبحه	عمار حامد دياب محمدين	=	.٩
غزة	الأب من حسني الى حسين	معين حسني عبد الجواد الداعور	=	.١٠
غزة	الجد من سليمان الى سلمان	خميس رسمي سليمان أبو هندي	=	.١١
خان يونس	الجد من سلامة الى محمد	دنيا عيسى سلامة سمور	=	.١٢
خان يونس	الجد من عيد الى عبد	رنا سامي عيد فروانة	=	.١٣
خان يونس	الجد من السيد الى حماده	حازم السيد السيد النجار	=	.١٤
غزة	الجد من تميم الى تيم	سمية أحمد تميم الدردساوي	=	.١٥
البريج	العائلة من موط الى ميط	عبد ربه محمد عبد ربه موط	٩٨/٨/٢٥	.١٦
غزة	العائلة من الجعدي الى صقر	قدوى العبد أحمد الجعدي	=	.١٧
غزة	الإسم الشخصي من يسرى الى يسري / غزة	يسرى / محمد فتحي / موسى الحملاوي	=	.١٨
خان يونس	صابرين يحيى عبد الله أبو سحلوب	صابرين يحيى عبد الله سحلوب	=	.١٩
غزة	الجنس من أنثى الى ذكر	حسن رفيق حسن المدهون	=	.٢٠

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
رفح	إسم الجد من سليمان الى سلمان	بكر محمد سليمان أبو صويصن	٩٨/٨/٢٥	.٢١
رفح	إسم الجد من عرفات الى عرفان	سماح حرب عرفات أبو الحصين	=	.٢٢
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٣	ربا حسن خضر بكر	=	.٢٣
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٥	علاء جمال محمد جودة	=	.٢٤
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٢	حسن خضر عطا أبو خضر	=	.٢٥
غزة	تسجيل متأخر مواليد ٩٦	نداء رياض محمد دويمة	=	.٢٦
رفح	تسجيل متأخر وفاة ٩٣	ماهر ماجد فياض أبو عاذرة	=	.٢٧
خان يونس	تسجيل متأخر وفاة ٩٦	محمد يوسف عبد الله أبو عكر	٩٨/٨/٢٢	.٢٨
النصيرات	تسجيل متأخر وفاة ٩٤	علاء شعبان محمد نصار	=	.٢٩
غزة	تسجيل متأخر وفاة ٩١	مازن فرحان محمد الغزالي	=	.٣٠
غزة	الجد من عبد الى محمد	محمد حسن عبد مهدي	=	.٣١
رفح	الجد من محمد الى محمد جمعة	أسماء عوض محمد الغول	=	.٣٢
رفح	الجد من حسن الى حسان	محمد نادي حسن الصوفي	=	.٣٣
جباليا	العازة من عكاشه الى عمار	جوده محمد سليمان عكاشه	=	.٣٤
خان يونس	إضافة العائلة الحداد	صبحي محمد شاكر	=	.٣٥
بني سهيلا	العائلة من أبو فرحان الى فرحان	محمد جمال خميس أبو عودة	=	.٣٦
الزوايده	العائلة من أحمد الى علي	بسام عايش سليمان أحمد	=	.٣٧
بيت لاهيا	الإسم الشخصي من شحده الى رامي	شحده رأفت سعيد أبو قول	=	.٣٨
-	اسم الأم من عايشه الى وداد	نسرين محمد ابراهيم كلوسه	=	.٣٩
غزة	الاسم الشخصي من القاسم الى القاسمي	القاسم أحمد سليمان قاسم	=	.٤٠
رفح	اسم الجد من محمود الى محمد	محمد كمال محمود دعبس	=	.٤١
عائدين	تسجيل متأخر مواليد ١٩٦٨	أمل عبد الله محمد العجرمي	٩٨/٨/٢٥	.٤٢
غزة	الأب من عبد الرازق الى عبد الرازق	مي عبد الرازق محمد العشي	=	.٤٣

ملاحظات	الاسم الصحيح بعد التصحيح	الاسم الخطأ قبل التصحيح	التاريخ	مسلسل
دير البلح	العائلة من أبو شاهين الى شاهين	هديل عبد العزيز كامل أبو شاهين	٩٨/٨/٢٢	.٤٤
خان يونس	اسم الجد من محارب الى سلامة	إياد جمعة محارب محارب	=	.٤٥
جباليا	اسم الجد من ياسين الى حسن	نور محمود ياسين الكحلوت	=	.٤٦
خان يونس	سعيد حسين أحمد راضي	سعيد حسن أحمد أحمد	=	.٤٧
خان يونس	الإسم الشخصي من منال الى منى	منال / محمد نجيب / محمد البريم	=	.٤٨
دير البلح	اسم الجد من طالب الى طلب	حاتم رسمي طالب تايه	=	.٤٩
غزة	الإسم الشخصي من أحمد الى نديم	أحمد محمود ابراهيم المدهون	٩٨/٨/٢٥	.٥٠
غزة	الجنس من ذكر الى أنثى	منى غازي محمد حمد	=	.٥١
غزة	العائلة من الحمضيات الى أبو الحمضيات	سمر توفيق أحمد الحمضيات	=	.٥٢
غزة	الأب من عبد الرازق الى عبد الرازق	رانية عبد الرازق خليل السوسي	=	.٥٣
رفح	الاسم الشخصي من أيمن الى ابراهيم	أيمن محمد راغب الطويل	=	.٥٤
رفح	الجد من منصور الى محمد	سناء أحمد منصور برهوم	=	.٥٥
بيت لاهيا	الجنس من أنثى الى ذكر	نهاد رمزي محمد معروف	=	.٥٦
خان يونس	إسم الجد من بدور الى بدوره	فداء يوسف رضوان فسفوس	=	.٥٧

\* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

\* على كل من له أي اعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

**محمد يعقوب المدهون**

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

## كشف تعديل وتصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد عدلت أسماءهم وشهادة ميلادهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح
١-	محمد محمود محمد تلجي البربراوي	محمد محمود محمد بربراوي
٢-	علان عبد الحميد عبد الرحمن ناصر	غلاب عبد الحميد عبد الرحمن ناصر
٣-	عيس محمد أحمد حنيح تاريخ الميلاد ١٩٢٧/١/١	عيس محمد أحمد حنيح تاريخ الميلاد ١٩٤٢/١٢/٣١
٤-	سليم عيس خليل البطش	سليم عيس خليل البطش الحسيني
٥-	نبيل نصر صالح الخطيب	نبيل نصر صالح نصار
٦-	أريج عثمان عبد الله عواد	أريج عثمان عبد الله عوض
٧-	محمود عبد اللطيف محمد داود اسم الأم (رشدية)	محمود عبد اللطيف محمد يوسف واسم الأم (لطيفة)

كل من له اعتراض على التغيير في أسماء وتاريخ ميلاد المذكورين أعلاه أن يتقدم باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الاعلان الى المحكمة المختصة.

أحمد سعيد التميمي  
وكيل وزارة الداخلية

## كشف تعديل وتصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

\* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد عدلت أسماء عائلتهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح
١-	محمود مروان حمد (علي أحمد)	محمود مروان حمد حمد
٢-	بسيمة مروان حمد (علي أحمد)	بسيمة مروان حمد حمد
٣-	باسمة مروان حمد (علي أحمد)	باسمة مروان حمد حمد
٤-	حمد مروان حمد (علي أحمد)	حمد مروان حمد حمد
٥-	عمر مروان حمد (علي أحمد)	عمر مروان حمد حمد
٦-	عبد الله مروان حمد (علي أحمد)	عبد الله مروان حمد حمد

كل من له اعتراض على التغيير في الأسماء المذكورة أعلاه أن يتقدم باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الاعلان الى المحكمة المختصة.

أحمد سعيد التميمي  
وكيل وزارة الداخلية

## إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل جمعيات التعاون".

واستناداً لأحكام المادة (٤٩) فقرة (٢) من قانون التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦.

قررت إلغاء تسجيل الجمعيات التعاونية المبينة في الكشف المرفق من سجل جمعيات التعاون لانتهاء المهلة المحددة في القانون والتي كان قد أعلن قرار تصفيتها في الوقائع الفلسطينية العدد الثالث والعشرون تاريخ ٨/٦/١٩٩٨م.

تشير الأرقام في الإعلانات الى التفاصيل التالية:

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم الملف

١- جمعية إسكان أطباء الأسنان التعاونية في	١- جمعية الإنماء التعاونية للمنفعة المتبادلة
محافظة الخليل م.م	م.م
١٩٩٢/٧/١-٢ م	١٩٩٢/٣/٢٥-٢ م
٣- الخليل	٣- الخليل
٨١٧-٤	٧٨١-٤

١- جمعية إننا التعاونية لإنماء الثروة	١- جمعية الناقية التعاونية للثروة الحيوانية
الحيوانية م	م.م
١٩٨٧/٤/١-٢ م	١٩٨٨/١/١-٢ م
٣- إننا - الخليل	٣- إننا - الخليل
٦٤٧-٤	٦٧٦-٤

١- جمعية قرى دورا التعاونية للإنماء الزراعي	١- جمعية كرزا التعاونية للتنوير الكهربائي
م	م.م
١٩٩٢/٥/١-٢ م	١٩٨١/٤/٢٠-٢ م
٣- دورا - الخليل	٣- كرزا - الخليل
٧٩٧-٤	٤٤٦-٤

١- جمعية دير سامت التعاونية للتنوير	١- جمعية إسكان موظفي التربية والتعليم
الكهربائي م.	التعاونية في يطا م.م
١٩٧٧/١٢/٢٦-٢ م	١٩٨٢/٤/٢٥-٢ م
٣- دير سامت - الخليل	٣- يطا - الخليل
٣٨٤-٤	٥٠٢-٤



- |   |  |
|---|--|
| ١- جمعية بيت عوا التعاونية الزراعية م.م               | ١- جمعية آل النتشة التعاونية للمنفعة العامة م.م          |
| ١٩٨٢/١/١٧-٢   | ١٩٨٦/٣/٣١-٢  |
| ٣- بيت عوا - الخليل                                   | ٣- الخليل  |
| ٤٩١-٤   | ٥٧٤-٤  |
| <hr/>   |  |
| ١- جمعية الشرفة التعاونية لإنماء الثروة الحيوانية م.م | ١- جمعية إسكان سنجر التعاونية م.م                        |
| ١٩٨٧/٩/١٢   | ١٩٩١/١٠/١-٢  |
| ٣- الشرفة - الخليل                                    | ٣- دورا - الخليل   |
| ٦٦٧-٤   | ٧٠٥-٤  |
| <hr/>   |  |
| ١- جمعية الدوارة التعاونية لتجهيز المياه م.م          | ١- جمعية مسحة التعاونية للتسليف والتوفير م.م             |
| ١٩٨٦/١٢/٣١-٢  | ١٩٨٦/١/١-٢   |
| ٣- الدوارة - الخليل                                   | ٣- مسحة - نابلس  |
| ٦١٩-٤   | ٧١-٤   |
| <hr/>   |  |
| ١- جمعية آل شاهين التعاونية للتوفير والتسليف م.م      | ١- جمعية التوفير والتسليف التعاونية للطلبة الجامعيين م.م |
| ١٩٧٦/٤/١٣-٢   | ١٩٩٤/٢/١-٢   |
| ٣- الخليل   | ٣- الخليل  |
| ٣٦٠-٤   | ٩١٨-٤  |
| <hr/>   |  |
| ١- جمعية وادي عبيد الزراعية التعاونية م.م             |  |
| ١٩٨٦/٤/٨-٢  |  |
| ٣- دورا الخليل  |  |
| ٥٨٥-٤   |  |
- طاهر النتشة  
مدير عام الإدارة العامة للتعاون  
وزارة العمل

## إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣ م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/ ٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل جمعيات التعاون".

واستناداً لنص المادتين "٤٦ - ٤٧" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ أقرر تصفية الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستأنف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة ٥١ من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣.

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل التالية:

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم الملف

١- الجمعية التعاونية الزراعية الفلسطينية بغزة م.م

٢- ٣/٥/١٩٥٩

٣- غزة

١٣٨-٤

---

١- الجمعية التعاونية لصناعة الصابون بغزة م.م

١٩٦١/٣/٢٥-٢

٣- غزة

١٧١-٤

---

١- الجمعية التعاونية للبناء بالتقسيط م.م.

١٩٦٥/١/٣٠-٢

٣- غزة

٢٦٧-٤

---

١- جمعية كنعان التعاونية للإسكان م.م

١٩٩٥/٥/١٨-٢ م

٣- غزة

١٠١٨-٤

---

مدير عام الادارة العامة للتعاون- وزارة العمل  
طاهر النتشة

## إعلان

### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

### مشروع تعديل تنظيمي في بيت حنينا / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٣) بتاريخ ١٣/٦/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٦١) القاضي بالموافقة على مشروع التعديل التنظيمي بإلغاء الشارع المار بالقطعة رقم (١) حوض (٢٦) من أراضي بيت حنينا/ القدس وحسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / مكتب بير نبالا كما تقرر تصديق المشروع تصديقاً مؤقتاً ووضع موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع تنظيم هيكل بدو / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٧١) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / القدس ومقر مجلس محلي بدو، استناداً لنص المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع تفصيلي لطرق الوعرة وعين شاهين في عطارة

محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٧٤) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة ومقر بلدية عطارة، استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع هيكل تفصيلي لشارع إسكان

إتحاد نقابات فلسطين في المزرعة القبلية / رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٧٥) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مجلس قروي المزرعة القبلية ومقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع تعديلي تنظيمي لشارع في خلة القرعان

بلدية البيرة / رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٧٧) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر بلدية البيرة والحكم المحلي لمحافظة رام الله والبيرة وذلك استناداً للمواد (٢١، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن الموافقة على مشروع تعديلي تنظيمي

لشارع على القطعة (١٤٠) حوض (١٦) من أراضي رابا/ جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٧٩) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي لمحافظة جنين ومجلس قروي رابا استناداً للمواد (٢١، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع تنظيم إضافي للهيكلية في عطارة/ رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٨٢) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ للقطعة رقم (٩٠) حوض (١١) من أراضي عطارة وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مقر بلدية عطارة استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن الموافقة على مشروع تعديل تنظيمي في كفر نعمة / رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٨٣) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وفي مقر مجلس قروي كفر نعمة والمتعلقة بالقطعة رقم (٢٩٦) حوض (٣)، استناداً للمواد (٢١، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن الموافقة على مشروع تعديل تنظيمي لقرية جبل جرزيم / نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٨٤) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / نابلس وفي مقر مجلس قروي جبل جرزيم، استناداً للمواد (٢٦، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

### بشأن الموافقة على مشروع تعديل تنظيمي لهيكلي إضافي في نزلة عيسى / طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٨٦) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / طولكرم وفي مقر مجلس قروي نزلة عيسى والمتعلقة بالقطعة رقم (١٧) حوض (٢) ، استناداً للمواد (٢١، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

### بشأن الموافقة على مشروع تنظيم إضافي للهيكل في حبله / قلقيلية

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٨٧) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / قلقيلية وفي مقر مجلس قروي حبله والمتعلقة بالقطعة رقم (٥٠) حوض (٧٦٣٠)، استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن الموافقة على مشروع تعديل تنظيمي باستعمال مركز تجاري

في بيت جالا/ بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٤) بتاريخ ١٥/٨/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٨٨) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / بيت لحم وفي مقر بيت جالا والمتعلقة بالقطعة رقم (٢/٧) حوض (٢٨٠٤٥) ، استناداً للمادة رقم (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

**اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة**  
**نظام بشأن رسوم البناء في المناطق التنظيمية والإقليمية**  
**بقطاع غزة**  
**تعديل رقم "٢"**

بعد الإطلاع على المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته المعمول به في قطاع غزة وعلى المادة ١٤ من نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

(قررنا ما هو آت)

**المادة الأولى**

**إسم النظام**

يطلق على هذا النظام إسم (نظام رسوم رخص البناء في المناطق التنظيمية والإقليمية بقطاع غزة لسنة ١٩٩٦) تعديل رقم (٢) لسنة ١٩٩٨.

**المادة الثانية**

**تعريفات**

يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

١- البناء المتعدد الطوابق: هو البناء الصادر بشأنه نظام الأبنية المتعددة الطوابق



المنشور في الجريدة الرسمية - العدد الثاني - الصفحة الثالثة عشرة.

٢- البناء المساعد: هو كل بناء أضيف أو سيجري إضافته للبناء الأصلي سواء أكان متصلاً به أو منفصلاً عنه بحيث يقع ضمن حدود المقسم المخصص للبناء والذي يخصص لكل أو بعض الأغراض التالية:

أ- مرآب لمبيت مركبة خصوصية.

ب- غرفة غسيل أو خدمات منزلية خاصة.

ج- غرفة معدة لت تركيب أجهزة التبريد والتدفئة و / أو أجهزة كهربائية مخصصة لخدمة البناء.

د- غرفة لخدمات حديقة المنزل و / أو مخصصة لتجميع النفايات الصلبة.

هـ- أحواض السباحة للإستخدام الخاص.

### المادة الثالثة

#### الرسوم

تحصل الرسوم التالية والمبينة قرين كل نوع من أنواع البناء بالشيكال أو ما

يعادل قيمته من العملات الأخرى القابلة للتداول الرسمي:-

الرقم	نوع البناء	أغورة	شيكل
١-	رسوم كشف على موقع البناء	-	١٠
٢-	رسوم استخراج موقع عام من البلديات	-	٥٠
٣-	المؤسسات الدينية ذات الصبغة العامة والتي لا تهدف الى تحقيق أرباح كل م ٢	٥٠	-
٤-	بناء مخصص لأغراض تربوية ومهنية وفنية رسمية والمنشآت الصحية على اختلاف أنواعها والمباني العامة الحكومية المخصصة لتقديم خدمات عامة لكل م ٢	٥٠	-
٥-	المرافق التعليمية الرسمية التابعة للحكومة أو لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين	معفاة من الرسوم	
٦-	بناء مخصص لجمعية خيرية تهدف الى تقديم خدمات عامة غير ربحية لكل م ٢	٥٠	-
٧-	أماكن العبادة وجمعيات تحفيظ القرآن والمرافق الملحقة بها والمخصصة لخدمتها.	معفاة من الرسوم	
٨-	بناء مخصص لأغراض زراعية- تربية الحيوانات والطيور بجميع أنواعها والمخازن والمرافق الملحقة بها لكل م ٢.	-	٢
٩-	المشاغل الزراعية لكل م ٢	-	٢
١٠-	الدفينات البلاستيكية المخصصة للأغراض الزراعية	معفاة من الرسوم	
١١-	البناء المخصص لأغراض السكن أياً كانت مساحته بما في ذلك الشرفات والسدد والبناء المساعد وبيت الدرج		

الرقم	نوع البناء	أغورة	شيكل
	والمساحات المخصصة لتكريب المصاعد والأدوار الواقعة تحت سطح الأرض (البدروم) والذي لا يزيد عدد طوابقه عن أرضي وأربع أدوار علوية فقط لكل ٢م.	-	٨
١٢-	البناء المتعدد الطوابق بما في ذلك الشرفات والسدد والبناء أو الأبنية المساعدة وبيت الدرج والمساحات المخصصة لتكريب المصاعد والأدوار الواقعة تحت سطح الأرض (البدروم) لكل ٢م.	-	١٥
١٣-	بناء للأغراض الصناعية لكل ٢م.	-	٣
١٤-	المباني والإنشاءات المقامة ضمن المرفق الصناعي والمعدة للأغراض الإدارية والخدماتية الأخرى لكل ٢م.	-	٨
١٥-	الساحات والفسحات الغير مسقوفة والواقعة داخل الموقع العام الخاص بالبناء الصناعي والمخصصة لخدمته كموافق السيارات - وأماكن التحميل والتنزيل وما إلى ذلك لكل ٢م.	٥٠	-
١٦-	الورش والكراجات المخصصة لتقديم جميع أنواع الصيانة للسيارات لكل ٢م من المساحة المسقوفة.	-	٢
١٧-	المساحة أو الفسحة الغير مسقوفة والواقعة داخل الموقع العام - والمخصصة لخدمة رواد الورشة والكراج والمستخدمه كموافق للسيارات لكل ٢م.	٥٠	-
١٨-	ساحة أو معرّش مخصص لمبيت السيارات بغرض الريح لكل ٢م	٥٠	١

الرقم	نوع البناء	أغورة	شيكل
١٩-	المباني والإنشاءات التابعة للمكان المخصص لمبيت السيارات لأغراض إدارية أو خدماتية لكل م٢م.	-	١٠
٢٠-	مساحة الأرض المخصصة لإقامة محطة وقود عليها بما في ذلك الإنشاءات والمعدات المركبة فوق وتحت الأرض وأماكن تركيب المضخات والمظلة المقامة فوق موقع المضخات لكل م٢م.	-	٥
٢١-	المباني والإنشاءات المقامة ضمن موقع المحطة والمعدة لأغراض إدارية أو خدماتية لكل م٢م.	-	١٠
٢٢-	مساحة الأرض المخصصة لإقامة محطة لتخزين وتوزيع الغاز الطبيعي أو أي نوع آخر من الغازات المضغوطة بما في ذلك الإنشاءات والمعدات المركبة فوق وتحت الأرض وأماكن تركيب المضخات والمظلة المقامة فوق موقع المضخات لكل م٢م.	-	٣
٢٣-	المباني والإنشاءات المقامة ضمن موقع محطة الغاز والمعدة لأغراض إدارية أو خدماتية لكل م٢م.	-	١٠
٢٤-	كافتيريا أو مقهى أو فندق أو بنسيون أو مطعم أو أي جزء آخر من البناء مخصص لخدمته كمباني الإدارة والخدمات الأخرى بما في ذلك الشرفات والسدد والبناء المساعد وبيت الدرج والمساحات المخصصة لتركيب المصاعد والأدوار الواقعة تحت سطح الأرض (البديوم) لكل م٢م.	-	١٢

الرقم	نوع البناء	أغورة	شيكل
٢٥-	الساحات التابعة للإنشاءات المنصوص عليها في البند السابق والمخصصة لخدمته أو لخدمة الرواد أو تلك المستخدمة كحديقة خاصة به لكل م٢.	-	١
٢٦-	المباني والإنشاءات الترفيهية المسقوفة وغير مسقوفة المعدة للهو والتسلية والمسرح - والرياضة بأنواعها والثقافة الفنية والتي يكون الغرض منها تحقيق الربح بما في ذلك الشرفات والسدد والبناء المساعد وبيت الدرج والمساحات المخصصة لتركييب المصاعد والأدوار الواقعة تحت سطح الأرض (البدروم) لكل م٢.	-	١٠
٢٧-	الساحات التابعة لأي من المرافق المشار إليها في البند السادس والعشرين والواقعة ضمن موقعه العام لكل م٢.	-	١
٢٨-	الصالات والقاعات والساحات الرسمية العامة الغير معدة لتحقيق الربح	معفاة من الرسوم	
٢٩-	بناء تجاري يقع ضمن المناطق التجارية أو أجزاء البناء المسموح بترخيصها للأغراض التجارية لكل م٢.	-	١٢
٣٠-	معرش أو مخزن منفصل عن بناء ومعد للإستعمالات التجارية أو لتشوين أو تخزين المنتجات الصناعية أو التجارية لكل م٢.	-	٣
٣١-	المباني والإنشاءات المقامة ضمن المرفق التجاري والمعدة للأغراض الإدارية والخدماتية الأخرى سواء مقامة داخل المرفق التجاري المسقوف أو خارجه لكل م٢.	-	٨

الرقم	نوع البناء	أغورة	شيكل
٣٢-	المساحة أو الفسحة الغير مسقوفة والمعدة لخدمة البناء التجاري لكل م٢.	-	١
٣٣-	الجسور والقناطر المقام لتسهيل الوصول لأي بناء.	-	معفاة من الرسوم
٣٤-	رخصة هدم لأي بناء (بالمقطوع)	-	٥٠
٣٥-	رخصة فتح واستثمار مقلع للرمال أو الطمي أو الكركار لكل م٣.	٥٠	-
٣٦-	ثمن نموذج رخصة بناء.	-	٥
٣٧-	رسوم استخراج صورة طبق الأصل أو بدل فاقد تالف عن رخصة بناء أو ما في حكمها (بالمقطوع).	-	٥
٣٨-	رسوم تجديد رخصة بناء منتهية.	-	٥٠
٣٩-	بناء سور حول أية مساحة من الأرض وأياً كان الغرض من إقامته لكل م.ط.	٥٠	-
٤٠-	إقامة سياج حول أية مساحة من الأرض باستخدام مواد مؤقتة كالسلك أو الصفيح أو الخشب أو البوص أو الخيش أو أية مادة أخرى مشابهة.	-	معفاة من الرسوم
٤١-	الحفر الإمتصاصية المعدة للتخلص من المياه العادمة بالمقطوع.	-	٥٠
٤٢-	رخصة لبئر مخصص لتخزين مياه الأمطار.	-	معفاة من الرسوم

## المادة الرابعة

### التأمين

مع عدم الإخلال بما ورد بالمادة الثالثة من هذا النظام يلتزم طالب الترخيص بدفع تأميناً نقدياً مقداره ٢٠٪ من إجمالي قيمة رسوم الترخيص تدفع مع رسوم الترخيص وبموجب إيصال منفصل ولا تعاد قيمة التأمين المذكور إلا إذا أبرز طالب الترخيص شهادة رسمية تفيد مطابقة المنشأ لشروط الترخيص وصلاحيته للغرض الذي أنشأ من أجله.

## المادة الخامسة

إن الإعفاء من الرسوم المشار إليها في البنود ٥، ٧، ١٠، ٢٨، ٣٣، ٤٠، ٤٢ لا يعفى الشخص الذي يضيف عليه نظام رخص تنظيم المدن لسنة ١٩٤١ صفة المالك من شروط الحصول على الرخصة.

## المادة السادسة

### بدء سريان

يبدأ سريان هذا النظام إعتباراً من تاريخ تصديقه، ويلغى كل ما يتعارض معه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

### بشأن تصديق مشروع هيكل حزما / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٢) بتاريخ ١٩٩٨/٥/٢ بموجب القرار رقم (٣٣) الموافقة على وضع مشروع هيكل حزما موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / بيرنبالا ومقر المجلس القروي لحزما وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



## إعلان

### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

### بشأن تصديق مشروع تنظيم باستعمال صناعات في دير شرف / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٢) بتاريخ ١٩٩٨/٥/٢ بموجب القرار رقم (٣٤) الموافقة على وضع مشروع تنظيم القطعة رقم (٨٧) حوض (١٥) من أراضي دير شرف باستعمال صناعات موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / نابلس وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع تنظيم شارع مدرسة الشافعي / بلدية الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٢) بتاريخ ١٩٩٨/٥/٢ بموجب القرار رقم (٣٧) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / الخليل ومقر اللجنة المحلية لبلدية الخليل وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع تنظيم شارع مدرسة سدر / بلدية الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٢) بتاريخ ١٩٩٨/٥/٢ بموجب القرار رقم (٣٨) الموافقة على وضع المشروع أعلاه موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / الخليل ومقر اللجنة المحلية لبلدية الخليل وذلك استناداً للمادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع التعديل التنظيمي رقم (٩٨/١٢٤٩/١٨٢)

في قرية كفر لاقف / قلقيلية

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٣) بتاريخ ١٣/٦/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٥٢) الموافقة على تصديق مشروع التعديل التنظيمي في الحوض رقم (٢) من أراضي كفر لاقف ووضع موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي / محافظة قلقيلية وذلك استناداً للمواد (٢١، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

- منطقة تنظيم غزة -

تعلن اللجنة المركزية للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٨/ ٩٨ المنعقدة بتاريخ ١٦/ ٩/ ١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شرعي الرياض وخلييل الوزير ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الواصل بين

شارع الرياض و خليل الوزير - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة-

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة بتاريخ ١٦/٩/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارع الرياض و خليل الوزير - داخل نفوذ بلدية غزة ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م . حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارعي الصحابة وبور سعيد  
داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة بتاريخ ١٦/٩/٩٨ ايداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارعي الصحابة وبور سعيد بعرض ٨ أمتار وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية غزة - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارعي الصحابة وبور سعيد  
داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٨ / ٩٨ المنعقدة بتاريخ ١٦ / ٩ / ١٩٩٨ ايداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارعي الصحابة وبور سعيد داخل نفوذ بلدية غزة بعرض ٨ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة



## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

### - منطقة تنظيم الزوايدة -

تعلم اللجنة المركزية للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة بتاريخ ١٦/٩/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع صلاح خلف - داخل نفوذ بلدية الزوايدة ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع صلاح خلف  
داخل نفوذ بلدية الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته  
- منطقة تنظيم الزوايدة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة  
بتاريخ ١٦/٩/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع صلاح خلف  
ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن ايداع مشروع تنظيم مدخل بيت لاهيا من شارع صلاح الدين شرقاً  
حتى شارع العزبة الإلتفافي غرباً

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٩/١٦ ايداع مشروع تنظيم شارع مدخل بيت لاهيا من شارع صلاح الدين شرقاً حتى شارع العزبة الإلتفافي غرباً بعرض ٣٤ متراً وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر سكرتير اللجنة المركزية - بوزارة الحكم المحلي - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوى الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع أبو رمضان  
المتفرع من شارع البطش - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة  
بتاريخ ١٦/٩/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع أبو رمضان المتفرع  
من شارع البطش ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

### - منطقة تنظيم غزة -

تعلن اللجنة المركزية للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٩/١٦ التصديق النهائي على خط تنظيم شارع أبو رمضان المتفرع من شارع البطش ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن إيداع مشروع تنظيم مدخل بيت لاهيا من شارع صلاح الدين  
شرقاً حتى شارع العزبة الإلتفافي غرباً

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٨ / ٩٨ المنعقدة  
بتاريخ ١٦ / ٩ / ١٩٩٨ إيداع مشروع تنظيم مدخل بيت لاهيا من شارع صلاح الدين  
شرقاً حتى شارع العزبة الإلتفافي غرباً بعرض ٣٤ متراً، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة

بشأن ايداع مجدد للشارع رقم "٩" داخل نفوذ بلدية غزة

الواصل بين الشارع رقم (٤) وشارع القدس

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٨ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٩/١٦ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم "٩" الواصل بين الشارع رقم "٤" وشارع القدس وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية - بلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية غزة - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة أسبوعين من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم

وبناء المدن بمحافظة غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع ديغول داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٤ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٧/٢٩ ايداع مشروع تنظيم شارع شارل ديغول بعرض ٢٦ متراً من شارع عمر المختار حتى ميدان الأمم المتحدة ويعرض ٢٢ متراً من ميدان الأمم المتحدة حتى دوار ميدان أنصار وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب مكتب اللجنة المحلية ببلدية غزة - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم

وبناء المدن بمحافظة غزة



## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع شارل ديغول - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٤ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٧/٢٩ إيداع مشروع تنظيم شارع شارل ديغول بعرض ٢٦ متراً من شارع عمر المختار حتى ميدان الأمم المتحدة وبعرض ٢٢ متراً من ميدان الأمم المتحدة حتى دوار ميدان أنصار، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن التصديق النهائي على مشروع إفراز السيد / وليم ابراهيم فرح على أرض  
القسمتين رقمي ٩١، ٩٢ من القطعة ٩٧٨ - داخل نفوذ بلدية جباليا

### قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/٤ المنعقدة بتاريخ  
١٩٩٨/٣/٤ التصديق النهائي على مشروع افراز السيد / وليم ابراهيم فرح على أرض  
القسمتين رقمي ٩١، ٩٢ من القطعة ٩٧٨ داخل نفوذ بلدية جباليا ووضع موضع  
التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق المخطط الجديد من دائرة المساحة بوزارة الإسكان.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارع أم الليمون وشارع المغربي  
داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٤ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٧/٢٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شرعي أم الليمون والمغربي بعرض ١٦ متراً، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة- تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية غزة - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شرعي أم الليمون والمغربي  
داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٤ المنعقدة  
بتاريخ ١٩٩٨/٧/٢٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شرعي أم الليمون  
والمغربي بعرض ١٦ متراً، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة  
بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٢ الواصل بين  
شارع اليرموك وشارع صلاح الدين

### قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٤ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٧/٢٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٢ الواصل بين شارع اليرموك وشارع صلاح الدين بعرض عشرين متراً، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلديتي غزة- جباليا تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلديتي غزة - جباليا وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان. وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظة غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٢ الواصل بين  
شارع اليرموك وشارع صلاح الدين

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٤ المنعقدة  
بتاريخ ١٩٩٨/٧/٢٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٢ الواصل بين شارع اليرموك  
وشارع صلاح الدين، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة  
بشأن ايداع مشروع إفراز على أرض القسيمة رقم ١٦ من القطعة رقم ٢٣٤٣  
- وتغيير الهدف من استخدام القسيمة من مرفق عام الى تجاري -

### قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٥/ المنعقدة بتاريخ ١٢/٨/٩٨ ايداع مشروع افراز القسيمة رقم ١٦ من القطعة رقم ٢٣٤٣ وتغيير الهدف من استخدام القسيمة من مرفق عام الى تجاري، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية المغازي- تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية المغازي - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظة غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن إيداع مشروع إفراز على أرض القسيمة رقم ١٦ من القطعة رقم ٢٣٤٣

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٩٨ إيداع مشروع إفراز على أرض القسيمة رقم ١٦ من القطعة رقم ٢٣٤٣ من أراضي المغازي، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة



## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٨/١٢

- منطقة تنظيم دير البلح -

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع صلاح خلف بعرض ١٨ متراً، داخل نفوذ بلدية دير البلح ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع صلاح خلف  
داخل نفوذ بلدية دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته  
- منطقة تنظيم دير البلح -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع صلاح خلف بعرض ١٨ متراً، ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة

جلسة رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٨/١٢

- منطقة تنظيم دير البلح -

تعلن اللجنة المركزية لتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع تونس بعرض ١٤ متراً، داخل نفوذ بلدية دير البلح ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظة غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع تونس  
داخل نفوذ بلدية دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته  
- منطقة تنظيم دير البلح -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع تونس بعرض ١٤ متراً ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٨/١٢

- منطقة تنظيم دير البلح -

تعلن اللجنة المركزية للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع امتداد حماد أبو سمرة بعرض " ١٦ متر " ، داخل نفوذ بلدية دير البلح ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع امتداد حماد أبو سمرة  
داخل نفوذ بلدية دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم دير البلح -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع امتداد حماد أبو سمرة بعرض ١٦ متراً، ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع النصر - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم بيت لاهيا -

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٨/١٢ إيداع مشروع تنظيم شارع النصر - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية بيت لاهيا- تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو باية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية بيت لاهيا - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع النصر

داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٩٨ إيداع مشروع تنظيم شارع النصر - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة



## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن ايداع مخطط المجمع الإقليمي للوزارات والمؤسسات الحكومية  
على أرض القسيمة (B) من القطعة رقم ٦٤٥ من أراضي غزة - الإقليمية

### قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٣ المنعقدة بتاريخ ١٥/٧/٩٨ ايداع مخطط المجمع الإقليمي للوزارات والمؤسسات على أرض القسيمة (B) من القطعة رقم ٦٤٥، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي - تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنة المركزية - بوزارة الحكم المحلي - وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن إيداع مشروع المجمع الإقليمي للوزارات والمؤسسات الحكومية  
على أرض القسيمة (B) من القطعة رقم ٦٤٥ من أراضي غزة - الإقليمية

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٣ المنعقدة  
بتاريخ ١٥/٧/١٩٩٨ إيداع مشروع المجمع الإقليمي للوزارات والمؤسسات الحكومية  
على أرض القسيمة (B) من القطعة رقم ٦٤٥ من أراضي غزة الإقليمية، للإعتراض لمدة  
سنة أسابيع.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ٩٨/٨/١٢

تعلن اللجنة المركزية للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع القاهرة بعرض ٣٠ متر والواصل بين شارع الرشيد والصناعة ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة  
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع القاهرة  
- داخل نفوذ بلدية غزة -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٥ المنعقدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع القاهرة الواصل بين شارع الرشيدي والصناعة بعرض ٣٠ متراً، ووضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة

بشأن إيداع مشروع إفراز السيد / حازم فهمي ترزي

- داخل نفوذ بلدية دير البلح -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١١ المنعقدة بتاريخ ١٧/٦/١٩٩٨ إيداع مشروع افراز السيد / حازم فهمي ترزي على أرض القسائم ذوات الأرقام ٢٥، ٢٧، ٣٧ من القطعة رقم ١٢٨، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظة غزة

## قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد

من تقاطع العطاطرة بيت لاهيا حتى معسكر الشاطيء بغزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٨/١٦ المنعقدة بتاريخ ١٩/٨/١٩٩٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع الرشيد من تقاطع العطاطرة بيت لاهيا حتى معسكر الشاطيء بغزة، ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار  
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم  
وبناء المدن بمحافظات غزة

## إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بخصوص تصديق مشروع هيكلية بلدية دير البلح / غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٣) بتاريخ ١٣/٦/١٩٩٨ بموجب القرار رقم (٥٥) الموافقة على تصديق المشروع الهيكلية لبلدية دير البلح ووضع موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة وفي مقر بلدية دير البلح استناداً للقانون رقم (٢٨) لعام ١٩٣٦ وتعديلاته وذلك وفق إقرار ومصادقة سيادة الرئيس على تشكيل مجلس التنظيم الأعلى بتاريخ ٢١/٨/١٩٩٥ واستناداً للصلاحيات المخولة له.

د. صائب عريقات  
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

**كشف صادر عن سلطة النقد الفلسطينية يبين أسماء المصارف  
التي حصلت على ترخيص بمزاولة الأعمال المصرفية  
في فلسطين**

اسم البنك	الفرع	تاريخ صدور الموافقة
فلسطين المحدود	الخليل	٩٨/٥/١٩
الإستثمار الفلسطيني	الخليل	٩٨/٣/٢٥
الإسلامي العربي	البيرة	٩٧/١١/١٢
	خان يونس	٩٨/٦/٢٩
	الخليل	٩٨/٧/٢٩
القدس للتنمية والإستثمار	العيزرية	٩٨/٢/١٨
	نابلس	٩٨/٦/٢٠
فلسطين الدولي	غزة	٩٨/٧/٢٩
الإسلامي الفلسطيني	الخليل	٩٨/٢/٢٣
العربي الفلسطيني للإستثمار	رام الله	٩٧/٣/١٧
البريطاني للشرق الأوسط	رام الله	٩٨/٢/١٧
العقاري العربي	بيت لحم (مكتب)	٩٨/٧/١٥
الإسكان الأردني	الخليل	٩٧/١١/١٦